

دور منظمات المجتمع المدني في الرقابة الإدارية استراتيجية إدارية مقتربة (للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد) في اليمن

د. منصور قاسم الحيدري

أستاذ ، كلية التجارة والعلوم الإدارية ، جامعة إب

ملخص البحث:

تواجه المجتمعات في الدول النامية والأقل ثراءً، في واقعها ومستقبلها مشاكل وصعوبات حقيقة وجادة في تحقيق برامج التنمية المخطط لها وتوفير متطلباتها من الموارد المالية والبشرية من جهة، ومن جهة ثانية، في عدم القدرة على المحافظة على ما هو قائم من منجزات ومشاريع لنشأت إنتاجية وخدمية اكتسبتها المجتمعات على مدى عقود من الجهد في العمل والبناء. ومع وجود العديد من الأسباب، المعلومة منها والمجهولة، والتفسيرات المنحازة في التقييم وغيرها، شكلت في محملها مقدمات لتدور العلاقات وفقدان الثقة بالسلطات والأحزاب السياسية الحاكمة والنخب الاجتماعية وغيرها من الشرائح، أدت في نتائجها إلى عدم الاستقرار السياسي والتطور التنموي الذي كان من نتائجها، تدهور السلوك والسلوك القويم وحتى في مختلف الجوانب، يذهب معها كل ماضي المجتمع وارثه الثقافي من التزاهة والسلوك القويم و حتى في المعتقدات الدينية وما تحويه من قيم إنسانية جميلة، بعد استفحال المشاكل الاقتصادية وغياب الأفق والأمل في حل إشكالية التنمية. ويزيد هذا الواقع مرارة، تصاعد وتيرة هذه الأزمات وتعقدتها، بما تتركه من آثاراً ومامسي في شتي مناحي الحياة ومتطلباتها المعيشية، وكلها تعبر عن حيرة وعدم ثقة الجميع بالجميع، تعااظم معه، كل الأسئلة المشروعة في البحث عن الذات والإمكانات وأسباب الإخفاقات التي تحول ونجاحه في تحقيق التنمية.

مقدمة:

تواجه المجتمعات في الدول النامية والأقل ثراءً في واقعها ومستقبلها مشاكل وصعوبات حقيقة وجادة في تحقيق برامج التنمية المخطط لها وتوفير متطلباتها من الموارد المالية والبشرية من جهة، وفي عدم القدرة على المحافظة على ما هو قائم من منجزات ومشاريع لنشأت إنتاجية وخدمية اكتسبتها على مدى عقود من الجهد في العمل والبناء من جهة ثانية ومع وجود العديد من الأسباب، المعلومة منها والمجهولة، والتفسيرات المنحازة في التقييم وغيرها، شكلت في محملها مقدمات لتدور

العلاقات وفقدان الثقة بالسلطات والأحزاب السياسية الحاكمة وغيرها من المخاب والشرائح الاجتماعية، وأدت في نتائجها إلى غياب الاستقرار السياسي والتطور التنموي الذي يكن من نتائجه، تدهور السلوك والقيم الأخلاق العامة في مختلف الجوانب ينذهب معها، كل ماضي المجتمع وموروثه الثقافي في النزاهة والسلوك القوي والمعتقدات الدينية وما تحويه البشرية من كل مشترك جميل ، بعد استفحال المشاكل الاقتصادية وغياب الأفق والأمل في حل إشكالية التنمية.

ويزيد هذا الواقع مرارة ، تصاعد وتيرة هذه الأزمات وتعقدتها، بما تتركه من آثار وتأثير في شتى مناحي الحياة ومتطلباتها المعيشية ، وكلها تعبر عن حيرة وعدم ثقة الجميع بالجميع ، تتعاظم معه ، كل الأسئلة المشروعة في البحث عن الذات والإمكانات وأسباب الإخفاقات التي تحول ونجادله في تحقيق التنمية.

الحكام والحكومات، متهمون بالفساد والإفساد المالي والاجتماعي ، وهم أيضاً المشرعون لقوانين المكافحة ومنفذوها! وفي هذا الواقع المتناقض قد يفهم انسجام التناقضات ، ولكن ما لا يفهم هو قصور دور المجتمع وتهميشه ومصادره أو إضعاف حقوقه في الرقابة والتشريع والمتابعة ليس باعتباره وسيلة وهدف المعالجات فحسب ، وإنما هو صاحب الحق الذي يكفله القانون والدستور أيضاً.

وفي هذا الجانب ، تسعى الحكومة اليمنية من خلال التشريعات والقوانين التي أصدرتها في مكافحة الفساد والحد أو التقليل من آثاره الاقتصادية والاجتماعية في إشراك منظمات المجتمع المدني من خلال "الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد" والتعاون المشترك مع الهيئات الحكومية المسؤولة عن الرقابة والمحاسبة. قد لا يكون هناك جيد فيما يطرح وهذا صحيح ، ولكن الجديد أن الفساد المالي وأضراره ليس بسبب قصور المعالجات والوسائل فقط ، وإنما في قصور الأدوار والتنفيذ أيضاً، أي مما كانت دقة الوسائل وصياغتها التشريعية في ظل غياب الصدق في الممارسة والصدق في التنفيذ ، ستظل النتائج محدودة ويعتريها الكثير من العوائق ، في ظل التكيف والتفسير أو التعامل معها من منطلق آراء وأهداف مختلفة سياسية كانت أم ثقافية أم اجتماعية وتحصر في ظروف أو زمن بعيته.

مشكلة الدراسة

سعت الحكومة اليمنية من خلال مسؤوليتها السياسية في الديمقراطية لتجاه المجتمع وتطلعاته، إلى الاقتداء بغيرها من الدول والاستفادة من تجاربها وتشريعاتها القانونية في مكافحة الفساد. وعلى الرغم من أهمية هذه الممارسة، إلا أن وسائل الرقابة والتنفيذ والمتابعة لهذا الهدف من قبل منظمات المجتمع المدني الشريك الأساسي في الرقابة ظل غائباً إما لغياب (استراتيجيه وطنية لدور منظمات المجتمع المدني) ووسائل ونظم إدارية للرقابة تعمل من خلالها كما تشير الهيئة، أو كي (لا يجري تسييس قانون مكافحة الفساد) كما تدعى الحكومة! وفي الحالتين تكون النتيجة ليس في استمرار وشرعننة الفساد وتوحشه وإهار حقوق المجتمع الدينية وواجباته السياسية فقط، ولكن ستتصبح التنمية ومفرداتها وأمالها الجميلة للمجتمع صعبة التحقيق، وهذا ما يقلل من القدرة في مواجهة الفساد والحد من آثاره وتقبله والتعايش معه، لعل ذلك مادفعنا إلى تشخيص المشكلة في المعطيات السابقة ، على نحو يجعلنا أمام مشكلة حقيقة تحتاج البحث والمقاربة من خلال استراتيجية مقتربة للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد.

أهداف الدراسة

- دراسة ومناقشة الأطر والوسائل الرسمية التشريعية والتنظيمية في مكافحة الفساد.
- تحليل قصور وعوائق التشريعات والنظم والعمل المؤسسي في مكافحة الفساد.
- تقديم استراتيجية مقتربة لدور منظمات المجتمع المدني في مكافحة الفساد.

منهج الدراسة

انجزت الدراسة من خلال المنهج الوصفي والتحليلي ، وتحتوي على ثلاثة مباحث مع النتائج والتوصيات وقائمة بالمصادر.

المبحث الأول

الأطر والوسائل الرسمية التشريعية والتنظيمية في مكافحة الفساد: التنمية والفساد:

تواجده المجتمعات في الدول النامية والأقل نمواً، في واقعها ومستقبلها مشاكل وصعوبات حقيقة وجادة في تحقيق برامج التنمية المخطط لها وتوفير متطلباتها من الموارد المالية والبشرية من جهة، ومن جهة ثانية، في عدم القدرة على المحافظة على ما هو قائم من منجزات ومشاريع لنشأت إنتاجية وخدمة اكتسبتها المجتمعات على مدى عقود من الجد في العمل والبناء. ومع وجود العديد من الأسباب، المعلومة منها والمحظوظة، والتفسيرات المنحازة في التقييم وغيرها، شكلت في جملها مقدمات لتدحر العلاقات وفقدان الثقة بالسلطات والأحزاب السياسية الحاكمة وال منتخب الاجتماعية وغيرها من الشرائح، أدت في نتائجها إلى عدم الاستقرار السياسي والتطور التنموي الذي كان من نتائجه، تدهور السلوك والقيم والأخلاق العامة وفي مختلف الجوانب، يذهب معها كل ماضي المجتمع وإرثه الثقافي من النزاهة والسلوك القويم وحتى في المعتقدات الدينية وما تحويه من قيم إنسانية جميلة، بعد استفحال المشاكل الاقتصادية وغياب الأفق والأمل في حل إشكالية التنمية. ويزيد هذا الواقع مرارة، تصاعد وتيرة هذه الأزمات وتعقدتها، بما تركه من أثاراً ومامي في شتى مناحي الحياة ومتطلباتها المعيشية، وكلها تعبر عن حيرة وعدم ثقة الجميع بالجميع، تعاظم معه، كل الأسئلة المشروعة في البحث عن الذات والإمكانات وأسباب الإخفاقات التي تحول ونجاحه في تحقيق التنمية.

لقد اختصرت تحديات الدول النامية، بغياب أو قصور أهداف التعليم وشروطه ومقوماته، واختصرت بغياب الموارد المالية والبشرية وسوء إدارتها، واختصرت باندثار المقومات الثقافية بختلف أطراها، ومحاولة تبديلها أو استبدالها بكل ما هو جديد وغريب، وغيرها من التفسيرات، أصبحت معها المجتمعات في بلدانها غريبة عن نفسها وبيتها، تتطلع بيسار نحو غيرها من المجتمعات وما حققته من منجزات ورفاهية وأوضاع مستقرة.

ومع الكثير من جهود الدول في المراجعة والتقييم لما تحقق في بعض الدول العربية منذ منتصف الثمانينيات من القرن الماضي، وفي اليمن، منذ منتصف التسعينيات، تم على أثره القيام ببرامج وإصلاحات لإعادة هيكلة نظمها المالية والإدارية وما زالت قائمة، وكان من ضمن أهم نتائج ووصيات هذه الإصلاحات، هو القيام ببرامج (الشخصية) وكأنها المشكلة في عشر التنمية،

وليس مكملاً تموياً لمشاريع اقتصادية قد تحققت أصلاً ويجب صيانتها والمحافظة عليها ضمن المكتسبات الاقتصادية.

وفي هذا الجانب، صدر قانون الخصخصة اليمني، رقم(45) في العام 1999، وأهدافه في (تنشيط دور القطاع الخاص في برامج التنمية من خلال "نقل الملكية العامة إلى الملكية الخاصة أو انتقال تشغيلها إلى أطراف أخرى")، من أجل إفساح المجال للاستثمار الخاص في الكثير من الخدمات التي كانت تقدمها الدولة للمجتمع. وقد تحقق ذلك من خلال بيع عدد من منشآت القطاع العام المملوكة كاملاً أو المشتركة للقطاع الخاص، مع المعرفة والعلم "بضعف دور التنظيمات المؤسسية للقطاع الخاص... وغياب الطابع والإطار المؤسسي للعمل، إضافة إلى افتقار القدرة على التعامل والاستفادة من المنطقات الجديدة للقطاع الخاص في ضوء الشراكة مع الحكومة"⁽¹⁾. ومع ذلك، تكشف تطبيقات نظام السوق الحر في اليمن خلال الفترة الماضية عن مظاهر متعددة للفشل وتحديداً في توزيع الدخل وفي تحقيق الإنفاق والعدل بين الناس والذي ينعكس في انحياز الأسواق نحو ذوي القدرات الشرائية المرتفعة على حساب الفقراء وأصحاب الدخول المحدودة⁽²⁾.

وبغض النظر عن صواب هذه الإجراءات وما حققته برامج الإصلاح في اليمن، وفي غيرها من الدول العربية، فإن النتائج تشير إلى أن "الخصوصية هذه قد شابها الكثير من عمليات الفساد من تصفية هذا القطاع الذي كان يحتاج إلى معاجلات لمشاكله وتطوير أساليب إنتاجه وإدارته بدلاً عن خصصته، وغياب المساءلة وضعف التشريعات والنظم الإدارية والشفافية وغيرها قد زاد من شرامة المستفيدين واستمرارهم كما تحدثت الكثير من التقارير والأخبار الاقتصادية". والتنتجة (إن الفساد في الشخصية يجد تعبيه في حرمان الموازنة العامة للدولة من موارد مالية نتيجة التقييم غير العادل للأصول ومتلكات المؤسسات العامة المعروضة للبيع، كما يجد تعبيه أيضاً في تحويل جزء من الثروة القومية إلى أيدي البعض الذين يتحولون إلى أثرياء بصورة مفاجئة وخلال فترة زمنية قصيرة). وبالتالي فإن هذا المظهر من الفساد يتولد عنه تشابك في المصالح بين المسؤولين الفاسدين ومؤسسات القطاع الخاص المرتبطة بهم، الأمر الذي يؤدي إلى ظهور أشكال أخرى من الفساد بالضرورة)⁽³⁾.

وبالتالي، لم يتحقق الجديد من البرامج والأهداف، ولم يحافظ على ما هو قائم من القديم، وظللت المأساة أو الفاجعة التنمية لا حلول لها على المستوى المنظور.

لقد أشارت المنظمة الدولية لمكافحة الفساد في تقريرها الصادر في العام 2008، إلى الآثار التي يسببها الفساد في البلدان الفقيرة بأنه (كارثة إنسانية فتاكة، ... وترى أن عمليات الفساد تسلب

طاقات وإمكانات الدول التي يتفشى فيها الفساد، ويمثل عقبة كأداء في طريق التنمية...،) وعلى الرغم من تعدد تعريف الفساد وضبابيتها في الكثير من تشريعات الدول، إلا أن المنظمة الدولية تعرفه على أنه... "سوء استعمال الوظيفة في القطاع العام من أجل تحقيق مكاسب شخصية... وبغض النظر لأنواع الفساد، فلا فرق بين الفساد الإداري والفساد السياسي أو بين مستوى الفساد وحجمه! وتطالب بالتزام الحكومات بنشر إحصائيات دورية عن أعمالها دون تدخل من السلطات للتاثير في الأرقام المشورة أو تاريخ النشر، كي لا تستفيد منها في إعلامها السياسي⁽⁴⁾. لقد اختلفت تعريفات الفساد والأثار الناجمة عنه، كما اختلفت الرؤى حول أسبابه وطرق مواجهته وغابت الحلول في معالجته في عرف الكثير من الدول!.

لعل الديقراطية وما تحمله من ثقافة ومارسات سياسية في الحياة الاقتصادية والاجتماعية في بعض الدول ومنها العربية، كانت ملادةً وعولت عليها المجتمعات كثيراً، كوسيلة جوهيرية في إمكانية تحقيق برامج التنمية، ولكنها لم تستطع الفعل التنموي أو الإجابة عن الإخفاق والأسباب، وما هي الحلول؟ وكيف يمكن في ظل الواقع الديمقراطي المشوه، القيام بعملية المسائلة والمحاسبة لنظم وساسة يصنون التشريعات، وينجم عنها الفساد!، وحددون آليات المسائلة والمحاسبة، كي لا تطبق! فكيف سيكون الإنفاق! وما هي الحلول في مواجهة أو مكافحة الفساد؟!. ومع ذلك، يبقى الأمل قائماً بأهمية دور منظمات المجتمع المدني "في أن تقوم بأعمال ومهام تحديثية في المجتمع، وأن تتصف بالشخص في الشفافية، والوضوح في الأهداف والبرامج والشفافية في العمل، وبالفاعليـة والإنجاز وإن يكون غلـها مرتبطـا بـ حاجـات المجتمع لـتحـوز عـلى قـبـول أـفـرادـهـ، كـما يـبغـيـ إن تـسـاعدـ عـلـىـ بلـورـةـ مـفـهـومـ المـواـطـنـةـ الكـاملـةـ بـحقـوقـهاـ المـدنـيـةـ وـالـسيـاسـيـةـ، وـتعـزـيزـ قـدـراتـ الـأـفـرـادـ لـتمـكـينـهـمـ منـ المـشارـكةـ الفـاعـلـةـ فـيـ خـتـلـفـ الأـشـطـةـ"⁽⁵⁾. وسيظل التلازم بين التنمية هدف، والديمقراطية وسيلة، مطلباً إنسانياً أولاً وأخيراً، يتسامي في تحقيقهما قادة المجتمعات من صنعوا التاريخ، ونذروا أنفسهم لخدمة مجتمعاتهم وصنعوا أمّاً وتجارب، تفتخر بها الإنسانية، وتجارب اليوم في بعض المجتمعات، لم تنتج غير المصالح الشخصية والجماعية وتداعيات الفقر وما يتركه من جروح تستنزف الطاقات والجهود والأعمال اليائسة.

أولاً: الفساد في اليمن المشكلة والأثار:

اليمن، كغيرها من الدول والمجتمعات، التي ينخرها الفساد، وتسعى بجهود صادقة لمكافحته واحد من الآثار التي يختلفها في حياة المجتمع وفي إطار هذه الجهود يمثل الفساد لدى اللجنة الحكومية

العليا لمكافحة الفساد (إخطبوط التنمية القاتل.... وأن أثاره المباشرة تمثل ، في إعاقة التوظيف السليم للموارد ويسعى إلى سمعة مؤسسات الدول والمجتمع ويعيق تطبيق مبدأ سيادة القانون ويختلف معايير السلوك القويم ويشكل قلقاً كبيراً ودائماً...، ومن حيث توصيف الفساد، فإنه...، قيام الشخص باستغلال وظيفته سواءً في القطاع العام أو القطاع الخاص لتحقيق منافع مادية أو معنوية ذاتية أو لأهله ولأقربائه أو لحزبه أو عشيرته أو أصدقائه...)⁽⁶⁾.

1- التعريف والمفاهيم:

لم يعد الفساد (ظاهره) سلبية يمكن التغلب عليه واجتنابه ومحو ما يتركه من آثار وتشوهات آنية ومستقبلية في حياة المجتمعات والأفراد ومؤسسات الأعمال ب مختلف أهدافها، بل أصبح (مشكلة) تؤرق استقرار المجتمع والسلم الاجتماعي وتعوقه في الكثير من جوانب حياته وعيشته. ولم يعد الفساد مشكلة اقتصادية ونهب للأموال والممتلكات الخاصة والعامة وما يتحقق من مكتسبات وطنية للمجتمع ويدون وجه حق فقط، بل ، مشكلة وطنية واجتماعية، دينية وأخلاقية، تذهب بالمجتمع وانت茂اته ومعتقداته وحضارته إلى واجهات أو جهات لا يرغبها المجتمع ولا الأنظمة السياسية القائمة في الحكم أيضا. قد يكون من الممكن حساب الأرقام والخسائر المالية المرتبطة عن الفساد المالي ، ولكن من المؤكد صعوبة أو استحالة حساب الخسارة الاجتماعية في القيم والمعتقدات والسلوك على مستوى الفرد والجماعة!، ويبقى دائماً السؤال يتكرر، لماذا الفساد أصلا؟ وكم حجمه في الأرقام، وانتشاره في المظاهر ومدى استمراره؟، ومتى سيتنتهي ما يفرزه من تداعيات ونتائج على المجتمع وتنميته؟!

قد لا تكون المقاربة بعيدة بين مشكلة الفساد في طبيعته وأضراره الاقتصادية والاجتماعية ، وبين الأمراض التي تسببها الفيروسات (*virus*) للإنسان. فالأول يفقد الإنسان فطرته الطبيعية وثقافته في النزاهة والاستقامة ، والثاني ، يفقد الإنسان أيضاً، ميائته الطبيعية في المقاومة والصحة ، كلاهما يحملان نفس الخصائص والقدرات على الانتقال والانتشار والإضرار، ليشمل المجتمع بكل مقوماته، ويبقى الأمل المتاح من الحلول والواجهة يمكن ، في الوقاية وتجنب الأسباب.

وفي هذا السياق ، دعوة رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، ومواجهة أثاره "إن التصدي للفساد يعني التصدي لحالة الانهيار الأخلاقي والاقتصادي التي قد تصيب الأوطان ، وان انتشار الفساد في أي مجتمع يؤدي إلى القضاء على كل أمل في التنمية الشاملة.... ويفؤدي إلى تدمير كل

المفاهيم الإيجابية وبالتالي ، غرس ثقافة سلبية تدأّل الفساد وتجعل المجتمع في حال قبول لكل فعل فاسد ، الأمر الذي يعني حماية مجتمعية لهولا الفاسدين وتعزيز سطوهم وانتشار ثقافتهم ، ما يحتم تصافر الجهود... بشقيها الرسمية وغير الرسمية من خلال دور منظمات المجتمع المدني ، الذي يشكل ركيزة أساسية للتحرك الفعال لمكافحة الفساد وكشف الفاسدين ومعاقبهم وجعل المسائلة الشعبية فاعلة وأساسية في معاقبة الفاسدين....⁽⁷⁾ . وفي التعريف الرسمي للفساد ، وصف نائب رئيس اللجنة العليا لمكافحة الفساد بأنه "قيام الشخص باستغلال وظيفته سواءً في القطاع العام أو القطاع الخاص لتحقيق منافع مادية أو معنوية ذاتية أو لأهله ولأقربائه أو لحزبه أو عشيرته أو أصدقائه... وبأنه قيام المسؤولين الحكوميين بتناضي مبالغ مالية أو مزايا عينية إما مقابل قيامهم بواجباتهم القانونية أو مقابل مخالفة القوانين وعدم تطبيق النظام وتعد الرشوة ونهب المال العام بالغالطة والمحسوبة والواسطة والمحاباة من ابرز مظاهر الفساد".⁽⁸⁾

2- مسؤولية الدولة ووسائلها في مواجهة الفساد :

تعد اليمن ، من الدول العربية السبعة في التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والتي تمت في 9/12/2003م في مدينة (ميريدا - المكسيك) . ومن البنود الهامة في هذه الاتفاقية ، أنها تعتبر الحكومات المسؤول الرئيسي عن محاربة الفساد . وبالمثل ، فإن منظمة الشفافية الدولية (Transparency International) تؤكد على أهمية دور الحكومات ومسؤولياتها في الحد من الفساد والعمل وفق بناء خطط واستراتيجيات تشمل مختلف الفترات الزمنية واليات عمل واضحة المعالم والأهداف بحسب إمكانياتها واحتياجاتها وظروفها . كما وتسهم منظمة الشفافية الدولية في تقديم المشورة والخبرات والمعلومات للحكومات الموقعة على الاتفاقية عند وضعها للخطط والبرامج الهادفة لمكافحة الفساد .

3- الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد :

سعت اليمن من خلال جهودها وتأكيد دورها ومسؤوليتها في هذا الجانب ، إلى الاستعانة بخبرات الحكومة الألمانية ومنظمة (م ت ز - الغير حكومية والمنظمة الدولية في مكافحة الفساد) إلى إعداد دراسة وتصميم استراتيجية وطنية ، وتشخيص الواقع اليمني وتحليله والبيئة التشريعية القانونية والإدارية ، وأظهرت النتائج ، الحاجة إلى وجود منظومة لحماية المال العام وإجراءات لحمايته ومحاربة الفساد . وقد اشتملت المنظومة على تشخيص دقيق للأوضاع القائمة ومقترحات بالمعالجات المطلوبة ، والتي اشتملت على ثمان نقاط في الجوانب الآتية :⁽⁹⁾

- دعم وتطوير منظومة حماية المال العام.
 - تحديث القوانين والأنظمة النافذة المتعلقة بالمال العام.
 - تطوير البناء المؤسسي بما يكفل تدعيم أنظمة الرقابة الداخلية على أishiطتها.
 - تعديل دور إدارة الرقابة والتفتيش في الجهاز الإداري للدولة، والمراجعة والتفتيش الداخلي على وحدات القطاع الاقتصادي.
 - توحيد قاعدة البيانات والمعلومات.
 - مراجعة الإطار التشريعي للقرض والمساعدات وبياناتها وتشديد الرقابة عليها.
 - إلزام الوحدات الإدارية والاقتصادية بإفصال حساباتها وتقديم حساباتها الختامية في المواعيد القانونية.
 - إعادة النظر في هيكلية الأجور والمرتبات.
- وقد وافق مجلس الوزراء على هذه المعالجات وصدرت بشأنها عدد من القرارات والأوامر وشكلت بموجبها ست لجان. واستكمالاً لهذه التوجهات صدرت قوانين وتم تعديل بعضها في إطار مكافحة الفساد، وأبرز هذه القوانين :
- 1- قانون مكافحة الفساد: صدر هذا القانون برقم (39) لسنة 2006،
 - 2- قانون المناقصات والمزايدات:
 - 3- قانون الذمة المالية: صدر هذا القانون برقم (30) لسنة 2006.
 - 4- استراتيجية الأجور والمرتبات: صدر هذا القانون منذ العام 2005م. وتتركز أهدافه الرئيسية، في الحد من الأزواج الوظيفي والتخلص من الأسماء الوهمية المسجلة في كشوف الخدمة المدنية.
 - 5- تشكيل هيئة مكافحة الفساد: صدر قانون تشكيل هيئة منظمات المجتمع المدني، ويتم انتخابها من قبل أعضاء البرلمان، لتنفيذ الخطوط العامة المرسومة من قبل الحكومة ودورها في مكافحة الفساد من خلال تحقيق (هدف الجميع ، هو كشف الحقائق ليس مجرد المزايدة أو الابتزاز أو تسوييف الموقف ولكن من أجل تحقيق الغايات والمصالح العليا للوطن والشعب...).

ثانياً: منظومة التشريعات ونظم الرقابة الإدارية والتقتيش ووسائلها في القطاع العام:

تلعب التشريعات القانونية والنظم الإدارية ونظام الحكم وسياسته، الدور الحيوي في استقرار المجتمع وتطوره، وتشكل النظم الرقابية واليات عملها وطرق تفيذها ومتابعتها العنوان الحقيقي لجودة الإدارة العامة وفلسفتها في خدمة المجتمع ومتطلباته من التطور وتحقيق برامج التنمية. ومع وجود العديد من الطرق في التصميم والأساليب في التنفيذ، فإن الإدارة العامة في اليمن تعتمد على ثلاث وسائل تمثل في الأدوار الآتية :

1- الرقابة الأمامية للميزانية التقديرية للجهة (وزارة المالية)

تعد الميزانيات المالية المعتمدة خطط الجهات والمرافق الحكومية ، الوسيلة الأساسية لمراقبة أوجه الصرف بحسب الأبواب والنفقات المقدرة لكل باب وهي آلية رقابية مسبقة ، تتم بموجبها المراجعة المالية وبنود الصرف ومواعيدها ونسبة ما يصرف ، والجهة المستفيدة منه . ويتولى تفزيذ هذه الآلية ومتابعتها ، وزارة المالية أثناء مناقشة الميزانيات السنوية التقديرية لمؤسسات الدولة المختلفة.

2- الرقابة الداخلية (جهات العمل)

تم في الجهات الحكومية ومكاتبها من خلال الالتزام بالصرف أو الموافقة عليه بحسب البنود والميزانية المقدرة للجهة وتحديد الفترات الزمنية ومواعيدها والتأكد من تطابقها مع الإجراءات والتشريعات المنظمة.

3- الرقابة المرجعية (الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة)

هي رقابة مالية للطرق والإجراءات المتبعه التي تم بموجبها صرف الميزانية المحددة باسم الجهة ومدى التزام الجهة بسلامة التنفيذ. وتم الممارسة عن طريق التدقيق والفحص المالي من واقع السجلات والوثائق المحفوظ بها في الجهة. ويتولى تفزيذ هذه الرقابة الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة، من خلال مندوبيه والزيارات الميدانية السنوية أو المفاجئة للجهات ومتابعتها. ويتبع رئاسة الجمهورية في الإدارة والإشراف على أعماله في تسليم تقاريره السنوية عن كافة الجهات المشمولة برقابته إلى رئاسة الجمهورية.

ثالثاً: المفاهيم النظرية لعملية الرقابة وألياتها في العملية الإدارية:

تلعب الإدارة ومفهومها العلمية ومكوناتها النظرية، حجر الزاوية في تطوير الممارسات الإدارية الخلاقة وتحقيق أهداف منظمات الأعمال وما تطمح له المجتمعات من تطور وازديقى. ولا تنحصر أهداف العملية الإدارية وشروطها في التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة وغيرها من الوظائف الإدارية فقط، ولكن في شغف كل هدف، لأهدافه الفرعية الأخرى، لتشكل في مجموعها عملية مترابطة ومتناسبة من الأعمال الإدارية، التي في نهايتها تتحقق أهداف منظمات الأعمال والمهام الإدارية.

1- التخطيط والرقابة

تعرف وظيفة الرقابة بأنها عملية لقياس وتصحيح أداء الأنشطة المستندة للقائمين بالعمل والتأكد من أن أهداف المشروع والخطط التي صممت ووسائلها قد تحققت. ويعتبر التخطيط وأدواته ووسائله هدفاً استراتيجياً ومكوناً أساسياً للعملية الإدارية، يؤكد نجاعتها وصدق نتائجها، عملية الرقابة وأهدافها وأاليات تحقيقها.

وبالتالي فإن الرقابة تعتبر مقياساً أو معياراً يتم على ضوئها قياس جهود التخطيط ودقتها والمنجز منها من الإعمال، ومن هنا يكون التلازم بين عمليتي التخطيط والرقابة واجبة وتحتاجها كل المشروعات. وكما أوضح (فأول) أن (الرقابة في مشروعات الإعمال، تعمل على التحقق من أن كل شيء يتطابق مع الخطة المقررة والتعليمات الصادرة والمبادئ المتبعة)⁽¹¹⁾.

ومن ثم فإن عملية الرقابة يجب أن تؤسس على الخطط، فكلما زاد وضوح وتكاملخطط كلما زادت فاعلية الرقابة، فلا يوجد طريقة يمكن من خلالها تحديد ما إذا كانت الوحدة التنظيمية قد حققت ما هو مرغوب أو مطلوب من الأعمال إلا إذا عرف أولاً، ما هو المتوقع تحقيقه!، ومن ثم، فالرقابة تعني الوجه الآخر والمكمل لعملية التخطيط كونها المعيار الذي بموجبه يمكن قياس الأداء المرغوب أو المتحقق.

2- تصميم خطوات الرقابة وألياتها⁽¹²⁾

يتم تصميم خطوات الرقابة ومتطلباتها، على ضوء ثلاثة خطوات أساسية متتابعة ومتراقبة ويتم استخدامها في أي مجال رقابي خدماتي أو إنتاجي، مثل الرقابة على الأموال، الإجراءات، الروح المعنوية، جودة الأعمال وكميتها والزمن المقدر للأعمال... الخ. وهذه الخطوات تشتمل على: أ- وضع المعايير: وتعني وضع أو تحديد مقاييس مقدرة للكمية المفترض إنتاجها ومستوى الأداء

المطلوب تحقيقه.

- بـ- قياس الأداء المتحقق: ويكون ذلك بقياس الأداء الفعلي وما تحقق من نتائج في الواقع ومقارنته بالأداء المعياري الذي تم تحديده سلفاً، وتحديد أو تقدير كمية أو نوعية الانحراف مما هو مخطط.
- جـ- اتخاذ الإجراءات التصحيحية: وتعد الخطوة الثالثة من خطوات الرقابة وتكون بقراءة الأداء الفعلي ومقارنته بالمعياري، وعند وجود انحراف ما، فيجب تحليل هذا الانحراف والتخاذل الإجراءات التصحيحية والمعالجات المناسبة حال اكتشافه، وعدم السماح باستمراره.

رابعاً، الرقابة والإدارة بالأهداف:

1- الإدارة بالأهداف والرقابة الذاتية

تعد الإدارة والرقابة بالأهداف واحدة من الفلسفات أو المدارس الإدارية، التي تشكلت ملامحها منذ منتصف الخمسينيات من القرن الماضي، عندما اقترحها وأوصى بتطبيقها عالم الإدارة الأميركي (بيتر دراكر) باعتبارها وسيلة للتكامل بين الأهداف العامة للمشروع وأهداف أنظمته الفرعية. ومع الممارسات والتطبيقات الجيدة لها، استخدمت أيضاً، كآلية للتخطيط وللرقابة وتقدير الأداء المتحقق، ولتحفيز العاملين وتطويرهم. وبصفة أساسية فإن الإدارة بالأهداف، تركز على عملية إشراك الأفراد العاملين ومن كل المستويات الإدارية في وضع وتحديد الأهداف المطلوب منهم تحقيقها للتوفيق أهداف الإدارة مع أهداف العاملين والتزامهم بتنفيذ ما اقترحوه ن خطط.

ومن ثم فإن الإدارة بالأهداف تحقق عملية الرقابة الذاتية للقائمين بالتنفيذ من خلال المعايير التي تم وضعها، وأن "أكبر ميزة للإدارة بالأهداف هي أنها تمكن المدير من الرقابة على أدائه. إن الرقابة تعني الحث الأقوى، إذ إنها تعني القيام بأحسن الإعمال بدلاً من مجرد القيام بالعمل الكافي لتجنب الإخفاق، وهي تعني أهداف أداء أعلى، ورؤى أوسع. وحتى إذا لم تكن الإدارة بالأهداف ضرورية لتوحيد الاتجاه والمجهود لفريق الإدارة؛ فإنها ستكون ضرورية لتمكن من الإدارة عن طريق الرقابة الذاتية"⁽¹³⁾.

2- مفاهيم ووسائل الرقابة بالأهداف:

منذ أن اقترح العالم (دراكر) مفاهيم وأهداف ووسائل الإدارة بالأهداف ونجاح ممارساتها في الأعمال والتطبيقات الإدارية، أكد بقوله "إني لا أستخدم كلمة فلسفة اعتبرها، والحقيقة فأنا أفضل

أن لا أستخدمها على الإطلاق، فهي كلمة لها ثقل كبير. إلا أن الإدارة بالأهداف والرقابة الذاتية قد يجوز تسميتها فلسفة خاصة بالإدارة، فهي تقع على المفهوم الخالص بعمل الإدارة. كما إنها تستند إلى تحليل خاص بالمطالب المحددة لفرق الإدارة والعقبات التي تواجهها. وهي تستند على مفهوم من الأفعال والتصرفات والدوافع الإنسانية، وأخيراً نجد إنها تناسب كل مدير مهما كان مستواه وعمله، وتتناسب أي منظمة صغيرة كانت أو كبيرة، وهي تؤكد الأداء عن طريق تحويل مطالب الأهداف إلى أهداف شخصية وهذا في حد ذاته حرية حقيقة⁽¹⁴⁾.

وي يكن إيجاز الإدارة والرقابة بالأهداف ووسائلها في الخطوات التالية:⁽¹⁵⁾

- وضع أهداف العمل المطلوب تحقيقها.
- إعداد خطة العمل ووسائل التنفيذ.
- عمل المراجعات الدورية.
- تقييم الأهداف وما تحقق منها.

3- المعاصفات والشروط الخاصة بالرقابة الإدارية الفاعلة في منظمات الأعمال⁽¹⁶⁾

يجب أن تستوفي شروط الرقابة وألياتها، سبعة معاصفات يمكن إيجازها بأنها:

- اقتصادية في تكاليفها.
- ذات معنى وتحمل أهداف واضحة.
- مناسبة وممكنة التطبيق والتطور.
- مطابقة لشروط الرقابة والآليات تصميمها.
- مناسبة في توقيتها ووقتها.
- بسيطة في تكوينها وإمكاناتها.
- قابلة للتعليم والتطبيق في كل الجهات والمنظمات.
- الرقابة تتبع من الاستراتيجية ووضوحها.

خامساً: طبيعة العلاقة التنظيمية والمؤسسية بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني:

تعدد المفاهيم والتعرifات الدالة على المجتمع المدني وتعريفه ومع ذلك، توجد العديد من الخصائص المشتركة، أشار إليها تقرير التنمية البشرية بأنه "المجتمع الأهلي، المنظمات غير الحكومية،

القطاع الثالث، القطاع الخيري، القطاع المستقل، القطاع المعني من الضرائب، المنظمات الخاصة التطوعية، القطاع الاتحادي، القطاع غير الهدف إلى الربح، منظمات التنمية المحلية." ص(21)، ما زالت المفاهيم والمارسات السائدة للعلاقة بين الدولة ومؤسساتها والمجتمع ومنظماته المدنية، يشوبها الكثير من غموض الدور وعدم وضوح الممارسة، والتي غالباً ما تؤدي في نهايتها إلى فقدان الثقة بينهما. ولعل الخلط في المفاهيم والمارسات بين السياسي والتنموي لارتباطهما، قد أوجد علاقة تعارض بدلأ عن التكامل بين الدورين، بما يحقق مكاسب تنمية تفيد الوطن.

ولعل الإجراءات الإدارية والشروط القانونية الواجب توافقها لقيام منظمات هادفة وجادة للمجتمع بالحصول على (الإذن والموافقة المسبقة للتأسيس) وتحديد الأهداف والوفاء بالشروط وغيرها للجهات ذات العلاقة، بتناقض (الإشعار بتأسيس) مما يقلل من أهمية وجدوى قيام مثل هذه المنظمات، إن لم يكن لها جهة سياسية داعمة وموجهة مثل هذه البرامج، إلى جانب أن الكثير من منظمات المجتمع المدني تتشابه في هيكلها التنظيمية وعملها المؤسسي، بما هو قائم من المنظمات والبيئات الحكومية العامة على الرغم من اختلاف الأهداف، ومن ثم تصبح منظمات المجتمع "نسخة مكررة من مؤسسات الدولة أو أن تصبح مجرد تابع أو منفذ لأجهزة وسياسة الدولة، بل يجب أن تكون مؤسسات متفاعلة مع الدولة تتفق مع توجهات أحياناً وتختلف معها أحياناً أخرى بما يحقق مصلحة الوطن والمواطن. وفي كل الأحوال، يجب أن تقوم العلاقة على أساس اعتراف كل طرف بالأخر، وإن يمثل المجتمع المدني القوة الضامنة لعدم تحول الدولة إلى دولة شمولية فيما تمثل الدولة آلية قانونية لتنظيم تنافس وخلافات المجتمع المدني وليس لهم كل من الدولة والمجتمع المدني في تطوير النظام الديمقراطي وتعزيز المشاركة الشعبية"⁽¹⁷⁾. ومن ثم، تصبح هذه المؤسسات ومارستها إما لاحتواها أو التفريح لضمونها، مما يؤدي الانكفاء وعدم القيام بأعمال جادة!، وفي الحالتين تشويه الممارسات الديمقراطية وأهدافها في أعمال التنمية والمشاركة المجتمعية.

وبحسب ذلك، يعد غياب العمل المؤسسي ونظمته ووضوح أهداف وآليات تحقيقها من الأسباب التي يعود بعضها إلى المنظمة ذاتها في تأسيسها وعدم وضوح الأهداف أو القصور في الممارسات الإدارية القيادية، في حين يرتبط البعض الآخر ببيئة الخارج المحيطة بها في النظام العام وشروطه وقوانينه، ودور المجتمع الداعم والمساند لتمكن من تحقيق طموحها ومنجزاتها وتطورها بتعاون الجميع.

المبحث الثاني

تحليل قصور وعوائق التشريعات والنظم والعمل المؤسسي في مكافحة الفساد

أولاً، عوائق الجهود الرسمية

1- التشريعات القانونية والبناء التنظيمي والممارسات الإدارية

من المؤكد الترابط العضوي وتلازم العلاقة بين الفساد والاستبداد، أو الاستبداد والفساد، فإذا كان الأول سبباً، فالثاني بالضرورة يكون نتيجة، وفي حالة المعالجات، يصعب دائماً الفصل بينهما. لقد رأى (عبد الرحمن الكواكبي)، صاحب كتاب (طبائع الاستبداد ومصارع الاستبداد)، أن الاستبداد، أصلاً لكل فساد يضغط على العقل فيفسده، ويلاعب بالدين فيفسده، ومحارب العلم فيفسده؛ ويغالب المجد فيفسده ويقيم مقامه التمجيد". وبالتالي، فإن خلل الشعوب وما يصيبها من خراب، يمكن في صمتها أو تسترها على الفساد، تداعى لتأثيراته كل المقومات والممارسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية النبيلة التي ينشدتها أي مجتمع. وفي الواقع اليمن، لا يزال مستوى الرضا الاجتماعي عن أداء الدولة والقوانين والتشريعات التي صدرت حتى الآن لمكافحة الفساد غير كافية، بل وفي الكثير من الأحيان متذمراً وبشكير بأي جهود قد ثُمت أصلاً! أو ما سيتحقق! بدليل أن فساد الأمس في نطاقه وحجمه كان مالياً فقط، ولكن فساد اليوم، شمل مجالات أخرى، لم تكن معهودة ومنها فساد منظومة القيم الدينية والاجتماعية وغيرها من نتائج الأوضاع المدنية والتقلبات الاقتصادية الغير مستقرة، وأصبحت المعالجات والتشريعات المطروحة حتى الآن، لا تجدي نفعاً في مواجهة هذه التطورات.

ومع وجود العديد من المحاولات الجادة التي تقوم بها الحكومة في التشريعات والقوانين للحفاظ على الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي، إلا أن هذه الأوضاع والاضطرابات المرتبطة بالفساد ويكشفها الواقع والإعلام بأشكاله، وما تصدره التقارير المحلية والدولية، تشير إلى جدية المشكلة في حدتها وسرعتها وتصاعد خطورتها، وكلها تقليل من أي منجزات ثُمت في هذا الجانب. ويمكن استعراض هذا الواقع وتحليل أهم عوائقه والمتمثلة في الآتي:

- هلامية الفساد في التعريف والمفاهيم ووسائل مكافحته من قبل الحكومة ومنظوماتها الرسمية؛ مما جعل موضوع الفساد، مثل "موضوع الإرهاب لا تعريف له، وما هو موجود، عدد من الأفكار البناءة حول تحديد طبيعة الفساد ومبرراته أو أشكاله والياته). هذه الهلامية والضباب

في التعريف والمفاهيم، تصيب ويدون شك، الفلسفة الإدارية والبناء التنظيمي والممارسات الجادة التي على صوتها ووضاحتها، تتحقق أهداف المكافحة في الاستراتيجيات والحلول. وفي غياب الأسباب والوسائل، يغيب الفعل أيضاً! ومن جانب آخر، فإن الأهداف الاجتماعية في التشريعات والقوانين الحكومية غائبة "باعتبار إن الغايات من التشريعات، هو لتأكيد العدالة الاجتماعية وتنظيم العلاقات والإنصاف في الحقوق والواجبات بين جميع شرائح المجتمع...". (18)

- الجهات الرسمية هي الجهات المخططة والمنفذة والمقيمة والمحاسبة لمشاريع التنمية ومنتجاتها!، وهي أيضاً، المستهدفة بالكافحة والمتهمة أصلاً بالفساد وما يسببه من نتائج. وهذا الدمج بين التخطيط والتنفيذ والتقييم، يفقد الجهد في مكافحة الفساد ويغير في أقل معانٍه عن فقر أو تخلف للعمل الإداري في فلسفته وأهداف العملية الإدارية التي تفصل بين عمليتي التخطيط كهدف واليات الرقابة وطرقها كوسيلة لتقدير الإعمال في المنظمات الحكومية. ولعل أهداف الرقابة ووسائلها الحكومية، لم تتحقق الكثير من النتائج حتى قبل صدور تشريعات مكافحة الفساد بدليل استمراره!، ونتائج الرقابة العكسيـة لجهاز الرقابة والمحاسبة، لن تتحقق نتائج حقيقة قبل مضي ستين على أقل تقدير، لتصحيح الخطأ ومحاسبة المسئـب.
- الكثير من الوحدات الإدارية في منظمات الأعمال الحكومية، تتولى صياغة ومراجعة وتفسير التشريعات والممارسات ومن ثم التعديل للإجراءات التنفيذية المنظمة لأعمالها ومهام ومسؤوليات القائمين عليها، بما يسهل الاستفادة من أي خروق قد تحدثـها في برامج وقانون مكافحة الفساد.
- الطبيعة المتغيرة والمتطورة للفساد وما يفرزه من أشكال وممارسات جديدة وسريعة، يقابلـه جمود في تطوير القوانين والتشريعات والنظم الإدارية وما تتطلـبه حاجات التعديل، قد يستغرق سنوات ليست بالقصيرة قبل تنفيذـها.
- الانتشار والتـوسيـع المستمر لحلقات الفساد وشمولـه بعض الشرائح الرسمية السياسية والتجارية والواجهـات الاجتماعية في المستويـات القياديـة، وخروجه عن النمط الفردي إلى النمط الجماعـي، يقلـل من تأثيرـات الردع المحتمـلة لـصدر القرـار بما يضعف الإجراءـات القانونـية عند اتخاذـها في إجراءـات الإثبات والمتابـعة والتنفيذـ.

- طول المقادمة القانونية وإجراءات التقاضي في إثبات التهمة وضعيّة المتابعة لكيبار الشخصيات أو الجهات المتورطة فيه، وما يعلن عن كشف لقضايا الفساد هنا وهناك في الصحف الرسمية وصحف الأحزاب المعارضة أو المستقلة، يبقى تحت قاعدة (التهم بوريء حتى ثبتت إدانته، كما جاء في القانون) معبقاء الفرد في ممارسة أعماله متخصصاً ومحينا بالمركز الوظيفي أو السياسي أو الاجتماعي الذي يشغله، مما يضعف الجدية في الجهد والمتابعة لمكافحة الفساد.
- ضعف الجهات والأجهزة الرقابية للحكومة ونظمها المؤسسية والهيكلية؛ وغياب أهداف المتابعة والتلاقي بين الأفراد أو الجهات المتهمة، وضعف الأحكام الصادرة والإكفاء بإعادة ما نهب من المال العام بدون معاقبة الفاعل للعبرة، وضمان عدم التكرار يقلل من فاعلية التشريعات.
- الافتقار أو تجنب الإفصاح ومارسات الشفافية في أعمال المنظمات الحكومية، وغياب الأهداف الصحيحة التي تسعى الرقابة لتحقيقها والمتمثلة في اطلاع المجتمع على أعمال الجهات وما يتحقق منها وتقييم أدائها وأداء كبار موظفيها على أساس أنها حقوق ديمقراطية للفرد والمجتمع، واجبة للنشر والمعرفة لم تطبق أو تستوعب بعد، مما يجعل من أعمال هذه الأجهزة ونتائجها في التقييم كأنه استهدافٌ سياسي، يحد من كفاءتها وقوتها تأثيرها وعلى وجه الخصوص في ظل حكم الحزب الواحد أو الفرض للشفافية ومارستها.
- ضعف آليات المتابعة وعدم الاهتمام والبحث عن أسباب ومبررات أخطاء الجهات الرسمية من قبل النخب الحاكمة، وفيها لوجود الفساد، يعكس نفسه في استمراره واستفحاله.
- غياب الأهداف في التشريعات القانونية والممارسات الإدارية وخلط التطوير وزيادة إنتاجية أعمال المنظمات الحكومية والاستفادة القصوى من الموارد والطاقات المتاحة، يقلل من آليات الرقابة الإدارية وتقييمها، وشمولية المسؤولون عنها في (الحكومات والسلطات العامة وال محلية، الإدارات المشروعة والمؤسسات الاقتصادية العامة، العاملين أو المنتجين، النقابات والمنظمات المهنية). (19).
- لم يتضمن القانون على آليات ووسائل التكريم والتشجيع لمن يحافظون على المال العام والتأكد على قيم النزاهة لمسؤولي القطاع العام، بما يبعدهم عن حلقات الفساد والمحافظة عليهم.

ثانياً: قصور أنظمة الرقابة الإدارية وأهدافها ووسائلها في المنظمات العامة:

تشكل الرقابة الرسمية والالياتها المhor الرئيسي في العملية الإدارية، وتعرف بأنها، إجمالياً قواعد العمل وإجراءاته التي قد أعدت وصممت من قبل الإدارة وبمعرفتها ولا يجوز مخالفتها، والاتجاه العام لهذه الرقابة يشق من أهداف وخطط المشروع، ومعايير الرقابة تشق من الأهداف الموضوعة في مجالاتها المحددة. وقياس الأداء والتحقيق يتم من خلال وسائل مثل الكفاءة في استخدام الميزانية، تقارير التكاليف والإدارة بالأهداف. ويتم اتخاذ الإجراء المناسب للتصحيح عن طريق نظام الحواجز الإيجابية أو نظام الحواجز السلبية. ومع وجود العديد من وسائل واليات الرقابة في منظمات الأعمال وطرق الممارسة بحسب طبيعة وأهداف المنظمات، يمكن استعراض بعض أهم جوانب التصور فيما هو قائم من خلال الآتي :

1- الرقابة بالتجذية العكسية والتتجذية الأمامية⁽²⁰⁾ :

أظهر (وينبر) أن كل أنواع الأنظمة تراقب نفسها ذاتياً من خلال التجذية بالمعلومات ومنها المرتبطة التي تكشف الأخطاء في تحقيق الأهداف، ليتم المبادرة واتخاذ الإجراءات التصحيحية. ويعنى آخر فإن النظم وتصميمها تستخدم بعضاً من إمكاناتها وآلياتها للتتجذية بالمعلومات المرتبطة التي تقارن الأداء الفعلي المتحقق بالمعيار المحدد باللحظة.

ومن خلال الممارسات الفعلية للرقابة بالتجذية العكسية ونتائجها، وجد ان العيب الأساسي في هذا النظام أنه، يحتاج إلى وقت لاكتشاف الخطأ! وهذا الخطأ لا يمكن تصحيحه إلا بعد وقوعه، ولمعالجة هذه الفجوة، أدت الحاجة إلى اكتشاف أهمية دور الرقابة المستقبلية أو خطط الجهة لتحققه من خلالها الرقابة.

وبالمثل بالنسبة للرقابة الأمامية، فهي تركز على مدخلات النظام إلى العملية التشغيلية أو الإنتاجية للتأكد من مطابقة المدخلات للخطة الموضوعة (المعيار). فإذا وجد أن المدخلات أو العملية التشغيلية لا تتطابق والأهداف المحددة، فيجب تغييرها والحصول على النتائج أو المخرجات المطلوب. ومن ثم، فإن عملية الرقابة لا يمكن أن تحقق أهدافها في ظل غياب أو عدم وضع المعايير المسبقة التي يجب أن تحويها خطط العمل المقدمة من الجهة.

ومن تحليل عوائق الرقابة بالتجذية العكسية والأمامية ومارستها في المنظمات العامة، يمكن في عدم ترابط وتكامل عمليتي الرقابة العكسية والأمامية، ويتم تطبيقها من (وزارة المالية

والجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة) مع الاختلاف في الوسائل والأهداف والخطط، وهي وإن حققت أهداف طرف واحد، فليس بالضرورة تحقق أهداف الطرف الثاني! وبواقعها هذا، لن تتحقق أهداف الحكومة في الرقابة، مما يفشل كل الجهود والتشريعات والآليات الرقابية، ويجعل من نتائجها مرتجلة واتكالية.

ومن ثم، فإن اعتماد جهاز الرقابة والمحاسبة على رقابة التغذية العكسية والاكتفاء بالمعلومات من (مخرجات النظام) وقياسها كوسيلة للرقابة والتقييم، لا يصلح وحده للرقابة الفعالة، إلى جانب أن طبيعة ومهام الجهاز هي إشرافية فقط، ولا يتولى عمل التخطيط والتتنفيذ لأعمال الجهات. أو بالمثل اعتماد وزارة المالية على الرقابة الأمامية، بدون المتابعة الفعلية للتتابع والمقارنة، لن تتحقق أهداف الرقابة. فالميزانيات المقدمة من الجهات تظل تقديرية ومؤشرات يتم التناقض حولها، (بالنسبة لوزارة المالية) يصعب تأكيدها الفعلي وتقييمها، إلا بعد التنفيذ الحقيقي لبنودها.

٢- غياب أهداف الرقابة والتقييم المسبق على سلوك القيادات الإدارية

تشكل هذه الآلية أو الوسيلة، هدفًا جوهريًّا لنجاح عملية الرقابة وتقييم الإعمال، حيث ويعتبر سلوك العاملين وتوجهاتهم في العمل، من المؤشرات الهامة لنجاح أو فشل أهداف العمل. وما تفتقر إليه آليات الرقابة في المنظمات العامة، هو عدم الاعتماد أو التطبيق لمؤشرات سلوك الفرد في المراكز القيادية سواءً في تشريعاتها القانونية، أو ضمن تقاريرها وما تكشفه من قصور الأفراد وأدائهم في العمل!. ولتطبيق هذه الآلية اقترح (التون) ثلاثة أنماط لتعديل سلوك الفرد في العمل وهي الرقابة الرسمية المتبعة في النظام، الرقابة الاجتماعية والرقابة الذاتية. وكل نظر له معاييره الرقابية ووسائل قياس الأداء والطرق المناسبة لاتخاذ الإجراءات التصحيحية. ومع الوسائل العقابية التي أشارت إليها القوانين والتشريعات ولكنها أيضًا، وسائل متاخرة أي أنها تتحقق بعد الفعل!

٣- غياب أهداف الرقابة الاجتماعية أو الرقابة غير الرسمية والرقابة الذاتية⁽²¹⁾

على الرغم من أهمية قانون الذمة المالية و حاجته كوسيلة رقابية مستقبلية، إلا أنه أُغلق موضوع المحاسبة للفترة السابقة من العمل في الوظيفة العامة، وشرع عن الماكاسب التي حققتها البعض خلال تلك المرحلة.

تكمّن أهمية دور هذه الآلية وعملها، في البيئات الداخلية للعمل، وتنشأ بين جماعات

العمل وعلاقاتهم فيما بينهم من جهة وبين الجهات الرسمية من جهة أخرى، ولها تأثير قوي و مباشر في توجيه السلوك الفردي أو الجماعي إلى الاتجاه المرغوب فيه. والاتجاه العام لهذه الرقابة أنه ينبع من الالتزام المتبادل بين الأعضاء في المنظمة. وما يميز هذه الوسيلة، أن العوامل الجماعية تبلور في مجالات مثل المشاركة، المساعدة، مستوى العمل المقبول، طريقة وسرعة المجازة. وتتم عملية المراقبة وقياس نتائجها من خلال الملاحظة والاتصالات غير الرسمية بين الأعضاء، وعندما يكتشف الخراف ما، فإن الإجراء التصحيحي قد يكون سليماً بالإساءة إلى الفرد وسوء معاملته وعزله عن الجماعة، أو ايجابياً بتعزيز الشخص ومكانته وإحاطته بقدر الجماعة وتعزيزها لموقعه بينهم. ومن النتائج الهامة لهذه الطريقة، التأكيد على تحقيق وتعزيز الرقابة الذاتية للفرد وما ينجزه من أعمال التي قد تتحقق له الرضا والقناعة الذاتية والجانب الإيماني الذي يلاحظ تراجعه الشديد في الوظائف العامة.

ثالثاً: عواائق الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد:

على الرغم من التزام اليمن في الاتفاقيات الدولية في مكافحة الفساد وما تشرطه الديقراطية في حق المجتمع الديقراطي في الرقابة والمتابعة على الأنشطة وأعمال الحكومة وأدائها وغيرها من الاشتراطات ومع ذلك يواجه هذا الحق بالعديد من الصعوبات في تفiniذه وتحقيق أهدافه، تتحقق أهم هذه الصعوبات بدور الدولة وتوجهاتها وصدق تعاونها في مكافحة الفساد، من حيث الأنظمة التشريعية والإدارية ووضوحها ووسائل تنفيذها لكل من الهيئة والحكومة ويمكن تلخيص هذا الواقع من خلال الآتي :⁽²²⁾

1- غياب استراتيجية وطنية لمكافحة الفساد:

لقد مضى على تشكيل الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد أكثر من عام وما زال (أخطر وأهم تحدي يواجهنا الآن.. هو صياغة الرؤية الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد... على أن تتركز في (تعزيز قيم النزاهة في المجتمع .. لأن تعزيز قيم النزاهة يمنع حدوث الفساد من أصله... - و يجب تحقيقها - حتى قبل عملية الملاحقة للفاسدين وتعقبهم...). ومن ثم فان صدور قانون المكافحة قبل تحديد استراتيجية العمل والأهداف والمارسات، جعل من تشكيل الهيئة ودورها ثانوية ، إن إصدار القانون وكفى ، كان الهدف ولم يتم التركيز والتطوير لوسائل وآليات تحقق الهدف !

2- خياب دور الأحزاب السياسية في مكافحة الفساد:

فيؤكد في نفس المقابلة على الدور الأساسي للأحزاب في عملية مكافحة الفساد، ودورها لا يقتصر على البلاغ الصحفي عن الفساد والفالسدين مع الاعتبار أن "الفساد السياسي أ'Brien وأخطر أنواع الفساد الذي تحتاج في مواجهته إلى رؤية وطنية متكاملة". ويجب على الأحزاب السياسية إلى (تبني) برامج عملية وتقديم رؤية موضوعية والمشاركة الفاعلة في بناء الرؤية الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد... وفي كل الأحوال فإن إنشاء هيئة وطنية عليا لمكافحة الفساد وفقاً للالتزام الدولي وباستقلالية كاملة هي خطوة وطنية هامة لابد من تقويتها وليس تحطيمها لأنها ليست منجزاً لحزب حاكم أو لحكومة محددة، بل هو الجماز وطني علينا ان نحافظ عليه ونقوى من استقلاليته وفعاليته).

3- غموض الدور والعلاقة بين الهيئة والبرلمان

شرع القانون اليمني بحق مجلس النواب في اقتراح الأعضاء القياديين في الهيئة على أن يتم استيعاب قطاعات المجتمع المدني والقطاع الخاص والنساء ممثلين في الهيئة، مع منح الهيئة استقلالية مالية وإدارية وصلاحيات قانونية واسعة. على أن "يجب إعادة النظر في الإجراءات والآليات والقوانين التي يعتريها القصور في محاربة الفساد" أما في تقييمه للتعاون الحالي والمستقبل بين البرلمان وجهاز الرقابة من جانب ^{والمجتمع} والهيئة من جانب آخر... فيقترح الأصبعي، صياغة رؤية مشتركة مع البرلمان لتعزيز دوره الرقابي وهو الدور الأهم المطلوب منه الآن. وما لفت انتباهه، وجود قضية فساد في البرلمان تجاه الحكومة ويطلب البعض من أعضاء البرلمان، أن تحالف إلى الهيئة بينما أخذ القرار داخل البرلمان هو الأكثر صواباً باعتباره المسؤول الأول عن الرقابة على أداء الحكومة ولديه كامل الصلاحية التشريعية في المحاسبة وسحب الثقة وطلب محاكمة أي وزير.

4- الانتيماءات الحزبية والممارسات السياسية:

زالت التوقعات عن قيام شراكة حقيقة وفعلية بين منظمات المجتمع المدني ومنها هيئة مكافحة الفساد في عملية المكافحة، وتعزيز قيم النراقة والاستقامة. ولكن بسبب الممارسات السياسية والتدخلات الخنزيرية وقدرتها على تغيير توجهات وطبيعة الهيئة، يقلل من أعمالها وجهودها في المكافحة. ولتجنب أو منع أية ممارسة، تم "تحديد أهداف الهيئة وطبيعة عملها - بما يمكن إزالته أية توجه يتعارض وأهداف الحكومة من قبل أية جهة سيناط بها هذه المهمة - إلى جانب - اعتبار أن المعارضة ومؤسسات المجتمع المدني لا يمكن أن تكون بدليلاً للمؤسسات الرقابية

الحكومية التي يعول عليها حوصلة الفساد والوقاية منه....⁽²³⁾.

5- غياب الأهداف وفاعلية الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد:

تعد الأهداف التي تقوم على تحقيقها المنظمات في صياغتها ووسائلها، حجر الزاوية الذي يتم على ضوئه البناء التنظيمي والعمل المؤسسي، ووجوب تحديد الأهداف، بعد العمل الذي يسبق كل الأعمال من جهة، ومن جهة ثانية باعتبارها معياراً أو مقياساً لفاعلية. وتعرف الفاعلية بأنها "الدرجة التي تدرك أو تحقق بها المنظمة أهدافها".⁽²⁴⁾

ويكون السؤال هنا ما الأهداف التي تسعى هيئة المكافحة لتحقيقه؟ وهل هي أهداف رسمية تسعى الحكومة لتحقيقها فعلاً في مكافحة الفساد؟ فإذا كانت كذلك، ستكون الهيئة منظمة حكومية! أما إذا كانت الأهداف غير رسمية وتخص الهيئة، فهي غير مصاغة أو متباعدة ومكتملة باليات عمل ووسائل يمكنها من تحقيق أهدافها. وفي الحالتين، غياب الأهداف أو قصورها لا ينبع الهيئة الشرعية أو الاستقرار الذي تشرطه الإدارة وتسعى لتحقيقه المنظمات، ويبقى أن "الهدف الذي يتحقق عليه اغلب الباحثين كشرط مهم لنجاح المنظمة هو "البقاء" (Survival) لأن الشيء المهم الذي تبغى الهيئة". وهذا ما تفتقر له هيئة مكافحة الفساد.⁽²⁵⁾.

ثالثاً: قصور وعوائق منظمات المجتمع المدني في برامج التنمية ومكافحة الفساد:

1- قصور المفاهيم والممارسات الديمقراطية:

على الرغم من مرور ما يقرب العشرين سنة على بدء الممارسات الديمقراطية في اليمن إلا أن الكثير من هذه الممارسات ما زالت تتركز في الحقوق السياسية والانتخابات البرلمانية والسلطة المحلية وكأنها هدف للتنمية وليس وسيلة لها، وهي ما أجاد المجتمع ممارسته، وبقية الممارسات الديمقراطية الأخرى ما زالت إما غير ممارسة ومسموحة بها أو غير معلومة. أسباب القصور هذه، قد لا ترتبط بعامل واحد، ولكن حداثة بعض التجارب وما يحدده فيها من ممارسات ديمقراطية وغيرها، تحول ومشاركة المجتمع في كثيرٍ من الأهداف الديمقراطية لتحقيق أهداف التنمية. وتتركز أهم أسباب قصور منظمات المجتمع المدني في اليمن بالآتي:⁽²⁶⁾

2- تواضع دور منظمات المجتمع المدني في التنمية والديمقراطية:

قضية التنمية وعلى وجه الخصوص التنمية البشرية، فما زالت مفاهيمها وأهدافها وأهمية

المشاركة فيها غائية أو ضعيفة، وهي قضية لا تخص اليمن وحدها، ولكنها تكاد تكون سائدة في معظم الأقطار العربية ويرجع ذلك، إلى ما تعود عليه المواطنون لدور الدولة ورسمها لخطوط التنمية ووسائل تحقيقها باعتباره من المسؤوليات الأساسية للدولة ومن ثم فهم لا يشاركون مشاركة حقيقة في صنع وتنفيذ القرارات والسياسات المتعلقة بخطط واستراتيجيات الحكومات. (وبلورة مفهوم المواطن الكاملة بحقوقها المدنية والسياسية، وتعزيز قدرات الأفراد لتمكينهم من المشاركة الفاعلة في مختلف الأنشطة).

3- الافتقار للمهنية والتخصص والمبادرات الابتكارية:

لعل الصفة الطبيعية للتكون والتوجه الطبيعي لمارسة الأعمال الإدارية والتخصص الإداري ومحدودية أهداف منظمات المجتمع المدني وتركيزها في أنشطة معينة، كالأعمال الخيرية أو النشاط الديني والتوعية وغيرها، بدون التركيز على أنشطة ثقافية ومنها مكافحة الفساد مثلاً، قد افقدتها الكثير من مقومات وشروط بناء المنظمات، ومصداقية العمل والأهداف فلم تسعى لخلق وعي مجتمعي وتحديث المجتمع وتوضيع خياراته، وعزلت نفسها عن تبني العديد من القضايا والهموم، المعيشية والحياتية والوطنية التي تهم المجتمع وتطلعاته. وهذا القصور جعلها تفتقر إلى التخصص في النشاط والوضوح في تحديد الأهداف والبرامج التي تعمل على ضوئها.

4- قصور الجدية والدور المفقود – المطلوب لمكافحة الفساد:

تولى الأنظمة الديقراطية في المجتمعات الحديثة أهمية خاصة لمنظمات المجتمع المدني ودورها ومشاركتها في ترشيد الحكومات وقراراتها السياسية والاقتصادية وغيرها من المجالات، بما يوجد مقاربات بين الحكومات ومجتمعاتها في جمل الأوضاع والشجون المتعلقة بواقع المجتمع ومستقبله وتنميته. وعلى الرغم من إيجابيات المشاركة وأهمية المقاربة، إلا أنه ينجم عنها بعض السلبيات في تحديد المسؤولية الناجم عن طبيعة الخطأ وجوانب التصور!، وهذا الواقع تستفيد منه الحكومات في حالة عشر بعض برامجها أو الحد من بعض قراراتها، التي تعزوها الحكومات بسبب المشاركة. وهذه السياسة ما زالت غير مفهومة في الكثير من منظمات المجتمع المدني التي تسعى لدور في المشاركة وفي نفس الوقت تكون مسؤولة عن النتائج:

النتيجة، أن إعلان الحكومات عن مسؤوليتها في مكافحة الفساد والتشريع له ومحاسبة مسبيبه، لم يحقق أية نتائج، سواءً في اجتثاثه ومكافحته أو حتى في التقليل منه ومن آثاره. وبالمثل في هيئات مكافحة الفساد التي يشكلها المجتمع المدني بدعم وتوجيه الحكومة، لم تمارس مهمتها

بالشكل المطلوب منها نتيجة لغموض أو محدودية الدور، وبقاها في هذا الوضع ستصبح عبارة عن مجموعة موظفين، يتم محاسبتهم والتعليق على عجزهم بدون أن يسمح لهم بالمحاسبة ويكتفى منهم بتقديم (البلاغ للحكومة)! وبالتالي ستجد الهيئة نفسها معزولة عن المجتمع و منظماته والأحزاب السياسية بمختلف توجهاتها ومن ثم السيادة للفساد والخضوع للفاسدين. وهنا يمكن أهمية وضرورة بناء استراتيجية تحقق أهداف المجتمع بكل مكوناته بما لا يتعارض ودور الدولة وسيادتها ومسئولياتها والأهداف في مكافحة الفساد.

المبحث الثالث

الدور الاستراتيجي المقترن لمنظمات المجتمع المدني في مكافحة الفساد

أولاً، الفلسفية الإدارية للإدارة والرقابة بالأهداف لمنظمات المجتمع المدني

- 1- الأهداف والبناء التنظيمي

تهدف فلسفة الإدارة والرقابة بالأهداف التي اقترحها (دراكر) إلى تعظيم فوائد ومزايا أساليب العمل ووسائله وطرق أدائه من جهة، ومن جهة أخرى، تحقيق المسؤولية المشتركة في بناء الأهداف والتنفيذ. ومن ثم، فإن فلسفة الإدارة والرقابة بالأهداف في مجال الإدارة والرقابة، قد تعد أنموذجاً مناسباً لمنظمات المجتمع المدني لما تميز به من مرنة وطرق سهلة يمكن أن يشتراك بتحقيق أهدافها، الأطر والفعاليات الرسمية من جهة ومن جهة أخرى سهولة التنسيق مع هيئة المكافحة وتحقيق أهدافها وأهداف الجهات الرسمية، ومن ثم فإن فلسفة هذه الإدارة، تسعى إلى تحقيق الآتي :

- تحسين أسلوب الإدارة وتطور ممارستها وتحديد مسؤوليات الأعمال والانحرافات إن وجدت.
- التزام الأفراد بتحقيق الأهداف التي ساهموا هم بالتحطيط لها.
- فاعلية الرقابة: تساهم في تطوير نظام فعال للرقابة عن طريق وضع أهداف قابلة للقياس والمراجعة الدورية، مع إعطاء الفرد القيام بالرقابة الذاتية.
- تحقيق النمو الذاتي للفرد النزيه وإشاع رغبته الدينية والاجتماعية وموقعه في عمله، بالتشجيع والإنصاف.
- ستعتمد أعمال المنظمات في أعمالها على التشريعات والممارسات القانونية الصادرة والمنفذة من قبل الدولة والياتها في الرقابة والمتابعة،

- ستم عملية التقييم والمتابعة والرقابة على ما تنشره الجهات الرسمية من خطط لأعمالها وما تصدره الجهة أو الجهات الرسمية من تقارير التقييم والمراجعة.
- ستقوم الهيئة في مركزها الرئيسي بالاحتفاظ بالبيانات والمعلومات الرسمية الصادرة من الجهات ومن الحكومة في البرامج والخطط والميزانيات كبيانات رسمية باعتبارها مدخل لتقدير الأهداف،
- تتشكل منظمات المجتمع المدني في جهات العمل من الفعاليات الرسمية وغير الرسمية وفي جميع المحافظات.
- من أهم محددات وعوائق الإدارة بالأهداف، هو الفشل في تعلمها ومارستها بالشكل الصحيح اما بسبب القادة الإداريين وقناعتهم، أو غموض الأهداف وبعد عن صياغتها.

2- العمل المؤسسي والممارسات الإدارية:

- بعد الجانب النظري في الأعمال الإدارية ركناً مهماً لممارسة العملية الإدارية وعناصرها.
- وستتشكل الإدارة بالأهداف، وسيلة مهمة للهيئة لبناء آلية الرقابة بالأهداف، لتحقيق الآتي:
- يجب على الأفراد من القيادات الإدارية ومساعديهم من الهيئة في مركزها الرئيسي أو في عواصم المحافظات، من بناء آليات وخطط فرعية تشقق من الأهداف الرئيسية، توافق وأنشطة التي يمارسونها في بيئتهم، ولا تخرج عن الإطار العام لأعمال الهيئة ووسائلها، بما يحقق المرونة وعزل الخطأ إن وجد في بيئته ومكانه، بدون أن تتأثر آليات الهيئة وخططها في الفروع الأخرى.
 - آلية الرقابة بالأهداف كأنظمة فرعية، ستم من خلالها تقييم عمليات تحفيظ الجهات ومدى ملاءمتها، للأعمال أو المشاريع المطلوب تحقيقها، وموطأتها للتنفيذ والالتزام بالمعايير والمواصفات الموضوعة في خطة الجهة، إلى جانب تقييم الجهات المقترحة، والمنفذة للمشروع المستفيدة منه.
 - إشراك الأفراد من كل المستويات الاجتماعية الفاعلة في الهيئة ومن خارجها في وضع الأهداف وطرق متابعتها وتقييمها، ستعني مشاركة الجميع ومسئوليهم والتزامهم بمحاربة الفساد ومتابعته.
 - جعل الأعمال والأهداف التي تقوم بها الهيئة أعمالاً وأهدافاً وطنية ودينية وثقافية تهم المجتمع، يجب التشجيع على الانخراط فيها والعمل على إنجاحها.

ـ تمزقها لهذا الأنموذج من الإدارة وبساطة بنائه وهياكله التنظيمية الفرعية والرئيسية والقدرة على تطويره بما يستجد من أعمال ومهام.

ـ ٣- أهداف منظمات المجتمع المدني في مكافحة الفساد:

ـ مازالت القيم الدينية والوطنية والاجتماعية والتأكيد على المحافظة عليها من الواجبات والمؤشرات الهمة لنزاهة الفرد واستقامته ودافعا له للتقارب تجاه ربه وتقدير مجتمعه، وبعد التركيز على هذا الجانب وتعزيزه من الجوانب الرئيسية والأصلية الواجب اعتمادها من قبل الهيئة والقائمين عليها كجانب إيجابي، إلى جانب ما تتخذه الحكومة من قوانين وتشريعات ووسائل في حماية الحق العام وتطبيقها في حق المخالف كجانب سلبي، وستنطلق الهيئة في صياغة الأهداف الاستراتيجية المقترحة من خلال متابعة الجوانب الآتية :

- التحقيق والمحافظة على أهداف المجتمع : في النزاهة والحرص على تعزيز القيم الدينية والاجتماعية والوطنية وديموتها في كل الأعمال، ونبذ الفاسدين وما ينجم عن أعمالهم وسلوكياتهم عن طريق التثقيف ونشروعي في كل الساحات والواقع الرسمي والشعبي بمختلف الوسائل كحق من حقوق المواطن التي يكفلها الدستور والنظم التشريعية.
- التأكيد على تحقيق أهداف الحكومة : في تحقيق التنمية والحفاظ على المال العام والحرص على حقوق المجتمع ومتطلباته في أمواله ومشاريعه ومستقبله دون تقاعس، والإنصاف وحسن العلاقة بين المتفذين لمشاريع التنمية ومع الجهات المنفذة لأعمال الدولة ومشاريعها، وتعزيز دور المستفيدين من برامج التنمية وأهدافها.
- تعزيز أهداف دور الهيئة : في تعزيز الحق العام ومارسته في الرقابة وفي المتابعة القانونية والاجتماعية فيما يخص المجتمع وحقوقه، مع الابتعاد عن الانتهاءات والممارسات السياسية للقيادات الإدارية لمنع الشكوك عن نتائج أعمال الهيئة ومصداقية نتائجها.

ـ ٤- دور منظمات المجتمع المدني ومكوناتها:

ـ هذه الأهداف قد لا تبتعد كثيراً عن الأهداف التي رسمتها الحكومة أو الهيئة ولعل التعثر الحالي في تحقيق الأهداف المرسومة لها، يكمن في غياب أو ضعف المشاركة المجتمعية في صياغتها وتهيئة الطاقات والاهتمام بها ورعايتها وعلى وجه الخصوص : شرائح محددة خارج الأطر السياسية والرسمية ولها مصلحة وأهداف في مكافحة الفساد كالنقابات والواجهات الاجتماعية والدينية المستقلة، وفي مجلس النواب ومن الرموز الوطنية وموظفي

الجهات والمؤسسات الحكومية إلى جانب أعضاء هيئة المكافحة ومن يتم ترشيحهم أو يبدون رغبة للعمل. من الكتاب والصحفيين المهتمين بموضوع الفساد، وغيرها من التشكيلات والفعاليات الاجتماعية في فروع المحافظات الأخرى لتحقيق الآتي:

- القيام بدور الرقابة والإشراف والمتابعة الداخلية في الجهات،
- المحافظة على سمعة وشفافية الجهة وتقديم صورتها الحقيقة للمجتمع،
- الاحفاظ والأرشفة للبيانات والمعلومات الرسمية الصادرة والقادمة من الجهات إلى الهيئة الوطنية.
- اعتبار الدور والمهمة دور وطني يحقق أهداف المجتمع والحكومة في برامج التنمية.
- تقديم صورة إنسانية ومشرفه للمجتمع اليمني وقيمه.

ثانياً، خطوات عملية الرقابة بالأهداف ووسائل تطبيقها في المنظمات العامة:

ستعتمد الهيئة في خطوات الرقابة وأداتها على تطبيق رقابة الأهداف والتخطيط ، والتقييم للتحقق الفعلي من الأعمال من خلال إنشاء قاعدة بيانات موثقة وموثقة من مصادرها وتحتوي على كافة المعلومات عن الأنشطة المستهدفة للرقابة، ويمكن تلخيصها بالآتي :

- 1- **رقابة الأهداف الموضوعة في الخطوة من خلال تخطيط الجهة:**
وهي البيانات والمعلومات التي تنشرها الجهات الرسمية وخططها والميزانية المقترحة لها وتم من خلال الآتي :
- بيانات الميزانيات المالية التقديرية المعلنة للجهات من خلال الميزانية العامة.
- رصد الأهداف الواجب تحقيقها وتحديد مجالاتها والأنشطة التي تسعي لتنفيذها من خلال الميزانية.
- تحديد الجهات المستفيدة من الميزانية وبنود كل نشاط ،
- التحديد الدقيق لمواصفات وشروط الأعمال المطلوب تفيذها والقدرات المالية والبشرية لدى الجهة ومدى ملاءمة المواصفات المطلوبة وتوفيرها والتخصص في أعمالها ،
- الفترة الزمنية المطلوبة للإنجاز وال فترة أو الفترات الزمنية المسموح للتأخير عن الانجاز ،

- بيانات الجهة أو الجهات التي ستولى الأعمال وشخصها، ومدى تطابق قدرتها مع ما تستنفذه، وسلامة كيانها القانوني مع نوعية الأعمال التي قد أخبرتها من قبل، وبالمثل للجهات التي ستعمل من الباطن.

وسيتم تجميع هذه البيانات وتوثيقها من المصادر الرسمية للجهة وما تعلنه في خططها ومتطلباتها، في الصحف والنشرات الرسمية والأهلية، واعتبار هذه البيانات معايير التقييم، لخبطيط وخططط الجهة وكفاءتها، واعتبار هذه البيانات هي الأساس التي سيتم في ضبوئها تقييم مخرجات المشروع وما تحقق منه.

2- آليات تقييم الأهداف وكفاءة التخطيط وما تحقق منها:

سيقوم تنفيذ هذه الآلية على ما تحقق في الواقع من نتائج الأعمال التي قامت به الجهة أو نفذتها، وسيتم من خلالها المقارنة ومتطابقة ما أعلنه عنه رسمياً باعتباره مدخلات ، وما تحقق فعلياً

من الواقع باعتباره مخرجات وذلك من خلال :

- ما أعلنته الجهة ونسبة ما تحقق من أعمال.
- مقارنة الفترة الزمنية الفعلية والمعلن عنها.
- نوعية النجز وتكليفه الحقيقة، عن التقديرية.

المبالغ المالية المستلمة ومرافقها وطرق تحصيلها ومواعيدها والمستحقات الفعلية التي تم صرفها.

تحديد العوائق الحقيقة المصاحبة للتنفيذ، وتحديد التكاليف الحقيقة المصاحبة لأعمال التنفيذ.

الأسباب والتنتائج المؤدية للانحراف عن المستهدف والمسؤول أو المسؤولين عنه.

تجمع هذه البيانات وتوثيق من مصادرها واعتبارها بيانات نهاية ومؤثثة لعمل الهيئة وخططها الرقابية. وستكتمل هذه البيانات من خلال البيانات المقدمة من الجهة المستفيدة، ومن هذه البيانات:

- استطلاع ومعرفة أراء الجهات المستهدفة من الأعمال، ومدى تطابقها للشروط والمواصفات التي نفذ بها العمل، (رقابة مرتبطة).

- موقع ومكان الجهة أو الجهات المستفيدة من العمل على مستوى المركز الرئيسي أو الفروع التابعة لها.

- الطلب الحقيقي المقدم من الجهة المستفيدة ومدى حاجتها وما تحقق لها في الواقع، (خطة الجهة).

- أي تقسيمات أخرى.

ومن واقع هذه البيانات الأولية كما جاء في المخططة والتصميم (المعيار)، والثانية كما أُنجز في التنفيذ (مقارنة المنجز بالمستهدف)، وبيانات الجهة المستفيدة ومدى تقبلها لما أُنجز سيتم التقييم والأخذ بالإجراءات.

ثالثاً: دور الهيئة الوطنية في الاستراتيجية وتحقيق وسائلها:

١- التأكيد على تحقيق الأهداف التي أنشئت من أجلها

من المؤكد أن الهيئة بواقعها وتركيبتها ووسائلها الحالية، ستواجه الكثير من المشاكل والصعوبات، لأنها لن تتمكن من إقناع الحكومة بصدق وحياديتها أعمالها كونها طرفاً مستهدفةً، وبالمثل للمجتمع وشرائحة الداعم والممول المادي والمعنوي. ولذلك فستسعى الهيئة لتأكيد هدفها الأساسي هو تحقيق النزاهة والحرص على تعزيز القيم ب مختلف أشكالها داخل المجتمع وشرائحة؛ باعتباره الدافع والهدف الإنساني الذي تسعى لتحقيقه الهيئة، وان محاربة الفساد هو نتيجة لغياب النزاهة وبالتالي ستعتمد الهيئة في تحقيق استراتيجيتها على:

- الحصول على التزام ووعد شرف من كل عضو عامل أو سيترشح في أية انتخابات سياسية أو في منظمات المجتمع المدني بمكافحة للفساد، بغض النظر عن أي انتماء سياسي، واعتبار هذا الوعد وإشهاره، شهادة تزكي المت Tob أو المرشح أمام جمهوره من الناخبين يتم في ضوء حصول المرشح على الدعم بالترشح من قبل أعضاء الهيئة وجمهورها؛ واعتباره من الأعضاء الأساسيين في الهيئة، وبالمثل مع كل منصب أو تكليف رسمي وفي كل مستوى إداري يتم تعينه في الحكومة.
- نشر الأهداف العامة للهيئة ووسائلها دورها في حماية المجتمع وقيمه ومتلكاته بختلف الوسائل المقررة والمسموعة والمرئية والاستمرار فيها.
- جعل مبادئ الهيئة وأهدافها في مكافحة الفساد، عنواناً للنزاهة والحفاظ على سلامة الوطن ووجوده ومبادئه من مختلف خروق الفساد السياسي،
- إشراك القطاع الخاص وأهدافه في أعمال الهيئة، وخلق مصالح مرتبطة بأهداف مستدامة وجعله من المولين الأساسيين لتكاليف أنشطة الهيئة وأعمالها إلى جانب التمويل المقدم من الجهات التي تقرها الحكومة.

- إصدار صحيفة أسبوعية لنشر أعمال الهيئة ونتائجها ومتابعة المواضيع المنشورة فيها، وجعلها صحفة ادعاء، وتحتوي على أراء المجتمع ومثقفيه، وهيئة المكافحة والجهات الرسمية.
- اعتماد مبدأ الشفافية والإعلان والإفصاح عن كل ما تقوم به الهيئة وما تحقق سلباً أو إيجاباً، والصعوبات التي تواجهها مع الجهات من خلال ما تصدره من أدبيات أو نشره في الصحف الوطنية بمختلف انتمائها.
- خلق آليات عمل وروابط لأهداف وطنية مع جميع منظمات المجتمع المدني؛ باعتبارها مثلاً ومكملاً لأعمالها وعلى وجه التحديد النقابات العمالية.
- خلق آليات عمل وتواصل تجعل من كل العاملين في القطاع العام أعضاء أو مناصرين للهيئة، الحرص على تواجدها من خلال مقرات ثابتة في الأماكن التي تستهدفها أنشطة وخدمات الحكومة، مع الاحتفاظ بكاتب في جميع المحافظات،
- تشجيع الجهات على العمل بشفافية والتنافس على ممارستها في الأعمال الحكومية، وتفعيل التوجيهات والتشريعات الحكومية بحقوق المجتمع بنشر المعلومات والحصول عليها.
- أي مستجدات أخرى قد تراها الهيئة ومناصروها.

العلاقات التنظيمية والتنسيق بين الهيئة ومنظمات المجتمع المدني:

- المقر الرئيسي للهيئة في العاصمة، يهتم بناء قاعدة للمعلومات والبيانات في العاصمة والفرع الأخرى.
- تواجد فروع ومقرات رئيسية في عواصم المحافظات الأخرى لا تقل أهمية عن النظام المركز.
- إصدار صحيفة أسبوعية رسمية ناطقة باسم الهيئة تحت مسؤوليتها تتولى نشر كل ما يتعلق من معلومات وثقافة لمكافحة الفساد على المستويين الداخلي والخارجي، وما تتجزأه الهيئة من أعمال، على أن تكون مهنية في كتابها وصادقة فيما تطرح وتهدف إلى التقويم، وبدون تحيز في مواضيعها أو فيما تنشره، والحصول على دعم المجتمع ومساندته في خلقوعي ثقافي وفهم مشاكله وانتفاء أكبر للوطن.
- اعتبار الأعضاء العاملين في النقابات العامة لمرافق الحكومة من المكونات الأساسية للهيئة.

- عقد ندوات شهرية / كل ثلاثة أشهر مع قادة الفعل الإداري بالاطلاع على المواقف والصعوبات التي تواجه أعضائهم وراء الهيئة وتقويمها لأداء القادة الإداريين وما ينجز في المنظمات التي يديرونها.

3- تقديم البلاغ ومحفوبيات الملف واستكمال الإجراءات والمتابعة

وتمثل هذه الخطوة في التقييم الفعلي والنهائي عن طريق التعاون والمصلحة المشتركة، في تقديم شهادة الشكر للملتزمين، أو البلاغ عن المخالف أو المخالفين، وباسم المجتمع أو الجهات المستهدفة المتضررة من المشروع ونتائجها، ستقدم الهيئة وثائقها عن طريق إعلانها عن النتائج ومسؤوليتها عن أية عملية أو أعمال تستهدفها للجهات الرسمية ولمنظمات المجتمع المدني للقيام بواجبها، للاعتبارات الآتية:

- الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد باعتبارها مثلاً للمجتمع المدني ومسؤوله عن فضحه.
- الجهات المستهدفة بالأعمال باعتبارها المستفيدة والمسؤولة عن الاستخدام أو الاستفادة من العمل.
- تبلغ الجهات الرقابية المسئولة عن مكافحة الفساد ليتم لها استكمال بقية الإجراءات والمتابعة في الجهات الأخرى مع إبلاغ جهات العمل الداخلية والجهات العليا التابعة لها.
- أية إجراءات أخرى تقتربها الهيئة.

رابعاً: الشفافية ودور المؤسسات العامة في المجالات المالية المستهدفة للرقابة؛

يعتبر الإعلان والشفافية وتطبيق مفاهيمها الأخلاقية والصادقة من الوسائل الهامة والواجبة لنجاح الاستراتيجية، فليس من الممكن أن تقوم الهيئة بالاطلاع على ما خفي من أعمال ولكن على ما ينجز وما ينشر سواء من خلال الميزانيات التقديرية للحكومة أو من خلال صرف الجهات لميزانيتها المرصودة وأوجه الإنفاق وما تحقق من المجازات وأهداف ما صرف من الميزانية العامة للحكومة تنشر رسمياً وتتابع من قبل الجميع، وفي ميزانية الجهات وفيما يصرف منها والأغراض التي صرفت لها وما تحقق من منجزات وغيرها من البيانات، ستشكل قاعدة البيانات لعمل الهيئة ووسيلتها في رقابتها للمال العام. وسيتم بناء قاعدة المعلومات من خلال بنود الميزانية وأبوابها التقديرية والفعالية للجهات، ومن البنود المقترحة على سبيل المثال البنود الآتية:

البند الأول: الأجر والمرتبات:

قامت وزارة الخدمة المدنية منذ العام 2005 بتطبيق قانون الاستراتيجية الوطنية للأجر والمرتبات والتي كان من أهم أهدافها هو التغلب على الأسماء الوهمية والمزدوجة! من خلال تطبيق البصمة الوظيفية. وعلى الرغم من النجاح الجيد لهذه الاستراتيجية، إلا أن الإشكالية التي سعت لتحقيقها لم يتم التغلب عليها بشكل نهائي، وأنحصرت أهدافها حتى الآن في المجال المدني، وما زالت خارجة عن التطبيق في بعض الوظائف ومنها على سبيل المثال، في قوات الأمن والشرطة وفي القوات العسكرية وفروعه وغيرها، وفي هذا المجال ستقوم الهيئة الوطنية بالمهام الآتية:

- الحصول على الكشوف الشهرية للعاملين في الوظيفة العامة في مختلف المرافق، ونشرها كما جاءت من الجهة، ومن له أية اعتراض أو مستحقات، عليه التوجه إلى الجهة صاحبت البيانات.
- خلق تعاون وثقة بين الهيئة والجهات الحكومية ومكاتبها في المركز والفرع بما يخدم أهداف الحكومة والتغلب على كل ما هو وهمي وغير حقيقي في الميزانيات، التعاون وتقديم المساعدة مع الجهات ومع هيئات الرقابة الحكومية بما يسهل أعمالها وتحقيق أهدافها.

البند الثاني: المناقصات والمزايدات:

- يعد هذا البند من أكثر البنود تعقيداً وغموضاً وأهمية، فكبير الاعتماد المالي في الميزانية العامة والمستفيدون منها، وطرق تحصيلها وتعدد الجهات المشرفة والرقابية عليه. وستتركز الهيئة في آلية الرقابة في هذا الجانب على تحقيق الأهداف المذكورة في آليات الرقابة وخطواتها من خلال إجراءات المناقصات وتنفيذها التي ينص عليها القانون، ومدى التزام الجميع بيته وآهدافه من خلال قاعدة البيانات المعدة سلفاً.

البند الثالث: الإنشاءات والبني التحتية والصيانة:

- التأكد من قبل الجهات المستفيدة من البنى التحتية، عن مدى حاجتها لمثل هذه البني ونوعها وحجم المستفيدين منها، وما هي معوقات الجهات المستهدفة التي تحول والاستفادة منها، ... الخ. إلى جانب الأهداف المذكورة في آليات الرقابة وخطواتها، والتأكد من بيانات كل الجهات المنفذة ومدى التزامها، من خلال قاعدة البيانات.

البند الرابع: النفقات التشغيلية للجهات وأدائها

- أوجه الإنفاق المالي وما تحقق منها ومدى مطابقتها لأهداف الجهة وحاجتها له،
- نوعية الكفاءات الإدارية ومتخصصاتها ومدى كفاءتها في تحقيق أهداف الجهة وأهداف المشروع.
- مقارنة التكاليف الإدارية والتشغيلية للجهة ومدى قدرة الجهة على تحقيق أهداف المجتمع منها.
- متابعة ما تتحققه الجهة من أعمال والصعوبات التي تواجهها.

البند الخامس: أخرى:

- نشر الميزانية التقديرية المقترحة من الجهة الراعية، بمصاريف المهرجانات والاحتفالات المقامة في المناسبات الوطنية.
- نشر الكشوف المتعلقة بمصاريف ونفقات الاستضافة، للوفود القادمة إلى اليمن، مع إعلان الأهداف والأسباب والنفقات لكل زيارة.
- نشر تكاليف نفقات الزيارات الخارجية للجهات الرسمية ومن أعلى سلطة حتى أدناها، الأفراد والوفود السياسية اليمنية وأسبابها وما ستحققه من أهداف.
- أخرى، وما تقرره هيئة المكافحة والمنظمات المدنية.

النتائج:

- التشريعات القانونية وأهدافها ووسائلها، في الرقابة الإدارية ومكافحة الفساد، لا يمكن أن تكون موضوعية أو محاباة في المنظمات العامة، فهي لا تُنزعها من أهداف الحاسب والإشراف والمسؤولية الحكومية في المتابعة والضبط وحسب، ولكنها تسقط حقوق المجتمع في المحافظة على ممتلكاته وما تحقق له من مكاسب من العبث والضياع، وهذا ما لم يتم التأكيد الفعلي على هذه المبادئ في الصياغة القانونية أو في وسائل التطبيق والمتابعة.
- لا يمكن الفصل بين أهداف الحكومة في الرقابة المالية عن أهداف المجتمع في المحافظة على قيم النزاهة والاستقامة.
- إصدار القانون بدون تفعيله ومتابعته، يجعل من وسائل الرقابة والمكافحة، أليفة ومسالة فيما تتحققه وتكتشفه من عبث وأخطاء غالباً ما يصعب إثباتها في الكثير من الحالات

- والقضايا، ليس الطريق السليم للسلطة و للممارسات التشريعية والإدارية والاستفادة من قدرات ومهام وإمكانات أجهزة الرقابة.
- لا يكن النظر في وسائل مكافحة الفساد من خلال جمود التشريع وروتينية الممارسة، بالمقارنة مع الطبيعة العضوية للفساد وأساليب تطوره والتغير السريع لظاهره وأشكاله.
 - لم تتمكن الأجهزة والهيئات الحكومية بتشريعاتها وممارساتها وطرق متابعتها في مكافحة الفساد من تقديم شخص أو أشخاص أو جهات متورطة لا من قبل جهاز الرقابة والمحاسب، أو الهيئة خلال تطبيق فوائين وتشريعات الفساد، وهذا يؤكّد قصور الأهداف والوسائل والجذبة في المعالجات وعدم مواكبتها ومتابعتها للجديد وما يفرزه.
 - رغبة الحكومة في مكافحة الفساد (الانتظار لتسليم الفاسدين أنفسهم) بدون أفعال حقيقة، سيعزز من قناعة المجتمع اليمني والمنظمات الدولية والدول المانحة، بفساد الحكومة بالتسתר أو المشاركة، ومن ثم الاستحالة بحل مشكلة الفساد وبالتالي، التعايش والتسامح معه، ستكون النتيجة الختامية والنهائية.
 - بقاء الهيئة الوطنية واستمرار أوضاعها واليات عملها المرسومة من الحكومة كما هي بدون أن تتمكن من إعادة رسم أهداف واليات عمل وإجراءات جديدة تحقق طموحها وأهداف المكافحة، يجعل من بقائها واستمرارها على هذا النحو جهة محابية وعاجزة وديكورة للحكومة يتستر أو يستفيد بل ويشارك في أعمال الفساد. وبالتالي فإن تعثر أو فشل الهيئة الوطنية عن تحقيق أهداف المجتمع في النزاهة ومكافحة الفساد، سيشكل نكسة للعملية الديمقراطية وللتطلعات التنموية للشعب، وسيثير الكثير من المشاكل للحكومة هي في غياب عنها.
 - الانتظار للإصلاح المؤسسي والبيكولي في هيئات الدولة ومؤسساتها المعنية وفي التشريعات القانونية وتعديلها لمكافحة الفساد، سيكون مصيرها وما أنجز منها، كilmişير برنامج الإصلاح المالي والإداري الذي بدأته الحكومة منذ منتصف التسعينيات من القرن الماضي ولم يتحقق الكثير، مما زالت تتجه وفترة الانتهاء منه وتقسيم ما تحقق منه مجھولة. وافتقار الهيئة للمبادرة والمشاركة في صياغة تشريعات المكافحة وتفعيتها، سيكرس من التبعية والهيمنة التشريعية والتنظيمية مما يفرغ الهيئة من أهدافها.

الوصيات:

- اعتماد برنامج وطني للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد والأهداف محددة وواضحة، يجمع عليه من قبل الشرائح المهنية المتخصصة والمثقفين والرموز الاجتماعية، ومنظمات المجتمع المدني، يكون ملزماً بالتعاون لتحقيق الأهداف الدينية في الاستقامة والتزاهة، والوطنية في التنمية والاستقرار بدون التسييس لعمل الهيئة وأهدافها والقائمين عليها.
- إشراك المجتمع وفاته المهمة في متابعة أعمال ومعوقات نشاط الهيئة وما يتحققه القادة الإداريون والتعاون من نتائج على المستوى المركزي والفروع ومطالبة الحكومة بسرعة البت والمعالجات بما يظهر الجدية ويحقق الأهداف.
- ربط الهيئة الوطنية ونجاح أهدافها، بأهداف المنظمات غير الحكومية، ومنها النقابات العمالية في مختلف المرافق العامة والجهات المستقلة، وممثلي الشعب، بأهداف الحكومة وبرامجها التنموية.
- الدعم المستمر والمساند لتشريعات وقوانين الدولة وتوجهاتها الوطنية في مكافحة الفساد، ودمجها بأعمال الهيئة وتوصياتها والعمل على المطالبة بالإصدار والتعديل للجوانب التشريعية والإدارية بما يسهل أعمال الهيئة، والسعى للتقليل من الفترات الزمنية للتقاضي، وسهولتها، ووضوح العقوبات والتأكد على تنفيذها مع الجهات المهمة والمختصة بالمعالجات، مع إنشاء محاكم متخصصة، ترافق لديها الخبرات القانونية والممارسات الإدارية.
- التعديل والمراجعة المستمرة لأعمال الهيئة ونظمها والأهداف التي تتحققها، بشفافية وعلانية باعتبارها حقاً عاماً.
- خلق علاقات وأهداف سامية وطنية من خلال أدبياتها وبرامجها التوعوية لتعزيز التزاهة والمحافظة على القيم والعادات الاجتماعية التي تهم المجتمع من أعمال الهيئة وأعضائها في المنظمات الحكومية المستهدفة، تؤدي في مجملها إلى استقرار المجتمع وصيانة الحقوق والمحافظة عليها.
- العمل مع المنظمات الإقليمية والدولية المهمة بمكافحة الفساد والاستفادة من تجاربها ودعمها.
- التوفير لوارد مالية ثابتة تغطي احتياجات الهيئة وأعضائها والمحافظة عليها ورعايتها من الفساد والفساديين.

- الفصل وعدم الخلط بين أهداف ونشاط الهيئة ومسؤوليتها في مكافحة الفساد وابتعادها عن العمل أو الانتقاء السياسي، وبين حرية الأعضاء ونشاطهم في الانتقاء السياسي.
- التطوير المستمر للبناء التنظيمي والعمل المؤسسي للهيئة وأهدافها ووسائلها تحقيقها، باعتبارها تقىض لأهداف الحكومة ووسائلها، تملك المبادرة والتجديد بما يحقق أهداف مكافحة الفساد الذي أنشئت من أجله.
- تتولى الهيئة مهمة التدريب المستمر والمتابعة والتطوير لأعضاء الهيئة في جميع الفروع.

الهوامش والمراجع:

- (1) وزارة التخطيط والتنمية، الخطة الخمسية الثانية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، الجزء الثالث، (2001 - 2005)، ص.2.
- (2) وزارة التخطيط والتنمية، اليمن، تقرير التنمية البشرية (2000 - 2001)، ص.75.
- (3) جعفر حسين منيعم، تأثير الفساد على مناخ الاستثمار في الجمهورية اليمنية، الندوة العلمية حول المناخ المالي والاستثماري في الجمهورية اليمنية، عدن 18 - 19 يونيو 2005م. ص.35.
- (4) المنظمة الدولية لمكافحة الفساد، منظمة غير حكومية ومقرها برلين، المانيا، قرير الفساد للعام 2008م.
- (5) علي الانسي، مدير مكتب رئاسة الجمهورية سابقاً نائب رئيس لجنة مكافحة الفساد، مقابلة صحافية، مجلة الاستثمار، العدد (7) ابريل 2005.
- (6) المصدر السابق.
- (7) أحمد محمد الانسي، رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، نائب رئيس اللجنة العليا لمكافحة الفساد، ندوة حول الفساد، 2008، صنعاء.
- (8) علي الانسي، المصدر السابق.
- (9) نفس المصدر.
- (10) نفس المصدر.
- (11) - koontz and.C Donnell, Management, (New York:Mo Graw Hill Co., 1976), p639.
- (12)- D. Schwartz, Introduction to Management, (New Yorc: Harcourt Brace Jovanovich. Inc., 1980) pp. 557-585.

- (13) الإِدَارَةُ الْجَزْءُ الثَّانِي، الْمُدِيرُ تَأْلِفُ بَيْتُ دِرَاكُرُ الْمُؤْسِسُ الْأَوَّلُ لِعِلْمِ الإِدَارَةِ، تَرْجِمَةُ اللَّوَاءِ مُحَمَّدِ عَبْدِ الْكَرِيمِ، الدَّارُ الدُّولِيَّةُ لِلنَّشْرِ وَالتَّوزِيعِ. (ص 79)
- (14) نفس المصدر، ص، 82
- (15) S. Corroll and W. Tosi. Management by Objectives, (New York: Macmillan, 1973).
- (16) سمير احمد العسكري، المدخل إلى إدارة الإعمال اتجاه شرطي، دار النهضة العربية، 1987، ص 437 - 438
- (17) وزارة التخطيط والتنمية، اليمن، تقرير التنمية البشرية 2000 - 2001 ص 62.
- (18) S.K. Dasgupta, Industrial law, Sterling Publisher Private Limited, 1983.p 3.-
- (19) وجيه عبد الرسول العلي، الإناتجية مفهومها، قياسها، العوامل المؤثرة فيها. دار الطليعة - بيروت، الطبعة الأولى ، ديسمبر، 1983. ص 120
- (20)- N. Wiener. Cybernetics: Control and Communication in the Animal and Machine, In H. Koontz, op. cit, p. 643.
- (21)- Gene. W. Dalton, " Motivation and Control in Organization " in Motivation and Control in Organization, Gene Dalton and Paul Lawrence, eds., (Homewood, III: Richard D. Irwin, 1971). Pp. 1-35. □
- (22) عز الدين الاصبجي، رئيس قطاع المجتمع المدني، الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، مقابلة صحافية، صحيفة الوحدة العدد(905)، 19 نوفمبر2008، صنعاء.
- (23) علي الانسي، مكتب رئيس الجمهورية، مصدر سابق.
- (24) Emitai Etzion, Modern Organizations (Englewood Cliffs, N.J.; Prentice-Hall, 1964) p.8.
- (25) مؤيد سعيد السالم، نظرية المنظمة الهيكل والتصميم، دار وائل للنشر، 1999 - 2000 ص 42
- (26) عز الدين الاصبجي، الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، رئيس قطاع المجتمع المدني، لقاء صحفي، صحيفة الوحدة العدد(905)، 19 نوفمبر2008، صنعاء.
- (27) أعداد متواصلة من الصحف الرسمية، ومنها، صحيتنا الوحدة، الثورة ومن الصحف الأهلية، والعديد من المجالس اليمنية والأهلية.
**The Controlling Role of the Civil Organizations
A suggested Management Strategic Plan for the
"National Corruption Fighting Authority in Yemen"**

Abstract

Development and corruption are two opposite factors affecting the progress of any society. According to the experience of many developing countries, the opposite factors have strong relationship in some countries as a result of economical and political systems and the weak of legalization and management control of the govt. activities therefore to fight the corruption means to fight the system itself. In this way, there are general attitudes in many countries to fight the corruption by introducing strong legalizations to improve controlling money systems. Improving money system which concern by the law, fulfill govt. objective only, but the society objective as values, norms and culture which effected by money corruption are not prevented! Therefore participation of the society is the soil of management control process and implementation for prevention of both development and the society in the democratic systems.

Study problem:

The republic of Yemen, issued corruption the law no. dated to fight the corruption in the country. The law allowed "The General National Authority for Corruption Fighting" to participate as a right of the society with the government agencies. The problem of study is that, the controlling role is very limited and complicated to follow and achieving good result by this authority.

Study objective:

To study theoretical management control, role and process. To evaluate and analyze strong and weak points of corruption law and suggest strategic plan could be played by the Yemen Civil Authority Organization.

Methodology:

The study completed by description methodology and analyses, it contains three chapters ended with conclusion, recommendation with the list of references.